المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 2,00 دراهم ـ ثمن النسخة عن السنوات الماضية : 3,00 دراهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب ستة أشهر	في المغرب سنة	في الخارج
النشرة العامة	40 درهما	70 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها يمنته ، مصاريف الارسال حسبما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة مداولات مجلس النواب		60 درهما	
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	40 درهما	70 درهما	
نشرة الترجمة الرسمية	35 درهما	60 درهما	

يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية
الرباط ـ شالة

التليفون { 650-24 — 650-25 / 651-79 — 654-13

حساب الشيك البريدي رقم 16 ـ 101 بالرباط

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

صفحة

نصوص عامة

عقد قرض مبرم بين المملكة المغربية والصندوق الياباني للتعاون الاقتصادي.

مرسوم رقم 2.83.753 صادر في 8 محرم 1404 (15 أكتوبر 1983) بالموافقة على عقد قرض قدره 4.682.000.000 ين ياباني ابرم يوم 14 من ذي القعدة 1403 (24 غشت 1983) بين المملكة المغربية والصندوق الياباني للتعاون الاقتصادي فيما وراء البحار قصد تمويل مشروع تعزيز وسائل النقل على السكك الحديدية 1435

تنظيم ومراقبة الاثمان.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية رقم 1176.83 صادر في 13 من ذي الحجة 1403 (21 شتنبر 1983) يتمم بموجبه قرار الوزير الاول رقم 3.334.71 الصادر في 4 يناير 1972 بتحديد قائمة المنتجات والخدمات الممكن تنظيم أثمانها 1435

قوائم « أ » و « ب » و « ج » للبضائع والمنتجات والخدمات الممكن تنظيم اثمانها.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية رقم 1177.83 صادر في 13 من ذي الحجة 1403 (21 شتنبر 1983) يتمم بموجبه قرار كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية والتعاون رقم 3.171.72 الصادر في 13 يونيه 1972 المرتبة بموجبه في القوائم « أ » و « ب » و « ج » البضائع والمنتجات والخدمات الممكن تنظيم اثمانها 1435

دقيق القمح الطري. ـ اثمان المستخرجات.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1211.83 صادر في 13 من ذي الحجة 1403 (21 شتنبر 1983) بتحديد اثمان مستخرجات من دقيق القمح الطري 1436

الرهن.

قرار لوزير المالية رقم 1146.83 صادر في 16 من ذي الحجة 1403 (24 شتنبر 1983) تحدد بموجبه عن موسم 1983 كيفية تطبيق الظهير الشريف رقم 1.57.295 الصادر في 7 ربيع الاول 1377 (2 اكتوبر 1957) برهن محاصيل القطن السنوية 1436

نصوص خاصة

اقليم الجديدة. ـ تحديد منطقة لضم الاراضي الفلاحية.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 723.83 صادر في 8 رمضان 1403 (20 يونيه 1983) بتحديد منطقة لضم الاراضي الفلاحية تقع بجماعة اربعاء العونات (قيادة ملحقة العونات ، دائرة سيدي بنور ، اقليم الجديدة) وبالاذن في الشروع في العمليات المتعلقة بذلك 1437

تعيين آمرين مساعدين بالاداء.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1052.83 صادر في 13 من رمضان 1403 (25 يونيه 1983) بتتميم القرار رقم 1287.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981) بتعيين آمر مساعد بالاداء 1437

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1053.83 صادر في 13 من رمضان 1403 (25 يونيه 1983) بتتميم القرار رقم 1281.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981) بتعيين آمر مساعد بالإداء 1437

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطنى رقم 1106.83 صادر فى 21 من شوال 1403 (31 غشت 1983) بتغيير القرار رقم 1295.81 الصادر فى 26 من محرم 1402 (24 نونبر 1981) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء. 1438

اقليم بولمان – الموافقة على مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية للقصابى.

قرار لوزير الداخلية رقم 1084.83 صادر فى 27 من ذى القعدة 1403 (6 شتنبر 1983) بالموافقة على قرار عامل اقليم بولمان المتضمن اقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية للقصابى 1438

رخص المعادن.

مقرر لمدير المعادن رقم 1128.83 صادر فى 22 من جمادى الآخرة 1403 (6 أبريل 1983) بالغاء رخص للبحث 1439

مقرر لمدير المعادن رقم 1137.83 صادر فى 22 من جمادى الآخرة 1403 (6 أبريل 1983) بالغاء رخصة للبحث 1439

مقرر لمدير المعادن رقم 1129.83 صادر فى 27 من جمادى الآخرة 1403 (11 أبريل 1983) بالغاء رخصتين للبحث 1439

مقرر لمدير المعادن رقم 1139.83 صادر فى 18 من شعبان 1403 (31 مايو 1983) بالغاء رخص للبحث 1439

مقرر لمدير المعادن رقم 1136.83 صادر فى 12 من رمضان 1403 (24 يونيه 1983) بالغاء رخصة للبحث 1439

مقرر لمدير المعادن رقم 1131.83 صادر فى 24 من رمضان 1403 (6 يوليوز 1983) بالغاء رخص للبحث 1439

مقرر لمدير المعادن رقم 1132.83 صادر فى 24 من رمضان 1403 (6 يوليوز 1983) بالغاء رخصة للبحث 1439

مقرر لمدير المعادن رقم 1130.83 صادر فى 27 من ربيع الاول 1403 (12 يناير 1983) برفض طلبات تجديد رخص للبحث والغاء هاته الرخص 1439

مقرر لمدير المعادن رقم 1138.83 صادر فى 18 من رمضان 1403 (30 يونيه 1983) برفض طلب تجديد رخصة للبحث والغاء هاته الرخصة. 1440

مقرر لمدير المعادن رقم 1133.83 صادر فى 5 ربيع الآخر 1403 (20 يناير 1983) برفض طلب تحويل رخصة للبحث الى رخصة استغلال والغاء هاته الرخصة 1440

مقرر لمدير المعادن رقم 1134.83 صادر فى 7 شعبان 1403، (20 مايو 1983) برفض طلبات تحويل رخص بحث الى رخص استغلال والغاء هاته الرخص 1440

مقرر لمدير المعادن رقم 1135.83 صادر فى 7 شعبان 1403 (20 مايو 1983) برفض طلبات تجديد رخص للاستغلال والغاء هاته الرخص 1440

قائمة رخص الاستغلال المؤسسة خلال شهر يناير 1983 1440

قائمة رخص الاستغلال المؤسسة خلال شهر مايو 1983 1440

قائمة رخص الاستغلال المجددة خلال شهور : يناير ويبراير ومارس 1983.. 1441

قائمة رخص البحث المجددة خلال شهور : يناير ويبراير ومارس 1983 .. 1441

قائمة رخص البحث المجددة خلال شهر ابريل 1983 1441

قائمة طلبات رخص البحث المرفوضة خلال شهر مارس 1983 1442

قائمة طلبات رخص البحث المرفوضة خلال شهر يونيه 1983 1442

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3688 بتاريخ 24 من رمضان 1403 (6 يوليوز 1983) 1442

نظام موظفى الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة العدل.

قرار لوزير العدل رقم 1204.83 صادر فى 28 من ذى القعدة 1403 (7 شتنبر 1983) باجراء امتحان الكفاءة المهنية قصد ولوج درجة مدير مؤسسة من الطبقة الثالثة 1443

قرار لوزير العدل رقم 1205.83 صادر فى 21 من ذى الحجة 1403 (29 شتنبر 1983) باجراء مباراة لتعيين مراقبين مربين بادارة السجون. 1443

وزارة التربية الوطنية.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1107.83 صادر فى 7 ذى الحجة 1403 (15 شتنبر 1983) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات 1443

قرار مشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1225.83 صادر فى 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983) باجراء مباراة لتعيين مساعد بكلية طب الاسنان بالرباط 1444

قرار مشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1248.83 صادر فى 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983) باجراء مباراة لتعيين مساعدين بكلية طب الاسنان بالرباط 1444

قرار مشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1249.83 صادر فى 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983) باجراء مباراة لتعيين اساتذة مساعدين بكلية طب الاسنان بالرباط .. 1444

قرار مشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1220.83 صادر فى 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983) باجراء مباراة لتعيين اساتذة مساعدين بكلية طب الاسنان بالدار البيضاء 1445

قرار مشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1227.83 صادر فى 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983) باجراء مباراة لتعيين مساعدين بكلية طب الاسنان بالدار البيضاء 1445

قرار مشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1228.83 صادر فى 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983) باجراء مباراة لتعيين اساتذة محاضرين مبرزين بكلية طب الاسنان بالدار البيضاء 1445

وزارة السكنى واعداد التراب الوطنى.

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطنى رقم 1203.83 صادر فى 27 من ذى الحجة 1403 (5 اكتوبر 1983) بتنظيم مباراة الكتاب (شعبة الضرب على الآلة الكاتبة والاختزال) 1446

وزارة التجهيز.

قرار لوزير التجهيز رقم 3.83 صادر فى 21 من محرم 1403 (8 نونبر 1982) بتغيير قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 275.71 بتاريخ 16 مارس 1971 بتحديد شروط وبرنامج المباراة الخاصة بولوج درجة مساعد تقنى اخصائى فى الاشغال العمومية 1446

قرار لوزير التجهيز رقم 4.83 صادر فى 21 من محرم 1403 (8 نونبر 1982) بتغيير قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 505.71 بتاريخ 16 يونيه 1971 بتحديد شروط وبرنامج المباراة الخاصة بولوج درجة مهندس التطبيق 1448

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 1108.83 صادر فى 7 ذى الحجة 1403 (15 شتنبر 1983) بتتميم القرار رقم 678.68 الصادر فى 22 نونبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التى يتأتى بها التوظيف مباشرة بناء على الشهادات فى سلك مهندسى الدولة. 1452

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 1110.83 صادر فى 7 ذى الحجة 1403 (15 شتنبر 1983) بتتميم القرار رقم 678.68 الصادر فى 22 نونبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التى يتأتى بها التوظيف مباشرة بناء على الشهادات فى سلك مهندسى الدولة 1453

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 1111.83 صادر فى 7 ذى الحجة 1403 (15 شتنبر 1983) بتتميم القرار رقم 900.81 الصادر فى 24 من ذى القعدة 1401 (23 شتنبر 1981) بتحديد قائمة الشهادات التى يتأتى بها التعيين المباشر فى سلك متصرفى الادارات العمومية 1453

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 1112.83 صادر فى 7 ذى الحجة 1403 (15 شتنبر 1983) بتتميم القرار رقم 678.68 الصادر فى 22 نونبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التى يتأتى بها التوظيف مباشرة بناء على الشهادات فى سلك مهندسى الدولة 1454

حركات الموظفين وتدابير التسيير

معاشات الزمانة 1455

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.83.753 صادر في 8 محرم 1404 (15 أكتوبر 1983) بالموافقة على عقد قرض قدره 4.682.000.000 ين ياباني أبرم يوم 14 من ذي القعدة 1403 (24 غشت 1983) بين المملكة المغربية والصندوق الياباني للتعاون الاقتصادي فيما وراء البحار قصد تمويل مشروع تعزيز وسائل النقل على السكك الحديدية.

ان الوزير الاول ،

بناء على قانون المالية لسنة 1983 رقم 24.82 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.332 المؤرخ بـ 15 من ربيع الاول 1403 (31 دجنبر 1982) ولا سيما الفصل 15 من القانون المذكور ؛

وبناء على الفقرة I من الفصل 41 من قانون المالية لسنة 1982 رقم 26.82 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.425 المؤرخ بـ 5 ربيع الاول 1402 (فاتح يناير 1982) ؛

وباقتراح من وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يوافق على العقد المضاف الى أصل هذا المرسوم المتعلق بقرض قدره 4.682.000.000 ين ياباني أبرم يوم 14 من ذي القعدة 1403 (24 غشت 1983) بين المملكة المغربية والصندوق الياباني للتعاون الاقتصادي فيما وراء البحار قصد تمويل مشروع تعزيز وسائل النقل على السكك الحديدية.

الفصل الثاني

يسند الى وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1404 (15 أكتوبر 1983)

الامضاء : المعطي بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية رقم 1176.83 صادر في 13 من ذي الحجة 1403 (21 شتنبر 1983) يتمم بموجبه قرار الوزير الاول رقم 3.334.71 الصادر في 4 يبراير 1972 بتحديد قائمة المنتجات والخدمات الممكن تنظيم أثمانها.

ان الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية ،

بناء على المرسوم رقم 2.82.649 الصادر في 3 رمضان 1402 (25 يونيه 1982) بتفويض بعض الاختصاصات والسلطات الى الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.334.71 الصادر في 4 يبراير 1972 بتحديد قائمة المنتجات والخدمات الممكن تنظيم أثمانها ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد استشارة اللجنة المركزية للاثمان ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تتمم كما يلي الفقرة الاولى من قائمة المنتجات والبضائع والخدمات الممكن تنظيم اثمانها الملحقة بالقرار رقم 3.334.71 المشار اليه أعلاه الصادر في 4 يبراير 1972 ؛

« قائمة البضائع والمنتجات والخدمات الممكن تنظيم أثمانها »

« 1 – المنتجات الغذائية :

« .....

« منتجات الخبازة ؛

« المنتجات الثانوية للمطاحن ؛

« ..... »

(الباقي لا تغيير فيه.)

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من ذي الحجة 1403 (21 شتنبر 1983).

الامضاء : الطيب بن الشيخ.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية رقم 1177.83 صادر في 13 من ذي الحجة 1403 (21 شتنبر 1983) يتمم بموجبه قرار كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية والتعاون رقم 3.171.72 الصادر في 13 يونيه 1972 المرتبة بموجبه في القوائم « أ » و « ب » و « ج » البضائع والمنتجات والخدمات الممكن تنظيم أثمانها.

ان الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية ،

بناء على المرسوم رقم 2.82.649 الصادر في 3 رمضان 1402 (25 يونيه 1982) بتفويض بعض الاختصاصات والسلطات الى الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية ؛

وبناء على قرار كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية والتعاون رقم 3.171.72 الصادر في 13 يونيه 1972 المرتبة بموجبه في القوائم « أ » و « ب » و « ج » البضائع والمنتجات والخدمات الممكن تنظيم أثمانها ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد استشارة اللجنة المركزية للاثمان ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تتمم كما يلي القائمة « أ » الملحقة بالقرار رقم 3.171.72 المشار اليه أعلاه الصادر في 13 يونيه 1972 :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« القائمة « أ » – الملحق 1

« تشتمل على البضائع والمنتجات والخدمات التي يحدد أثمانها وهوامش أرباحها الوزير الاول أو بتفويض منه الوزراء الداخل « المنتج أو الخدمة في دائرة أختصاصهم.

البضائع أو المنتجات أو الخدمات	التعبئة عند الاقتضاء	العنصر الثابت (الثمن الصافي أو الهامش بالقيمة المطلقة أو السعر الاقصى للعلامة)	المراحل المطبق عليها التحديد
المنتجات الغذائية :			
الخبز	غير المعبأ	الثمن الصافي	في جميع مراحل التسويق
منتجات الخبازة	غير المعبأة أو في أكياس	كذلك	كذلك
المنتجات الثانوية للمطاحن	كذلك	كذلك	الخروج من المطحنة

(الباقي لاتغيير فيه)

الفصل الثاني. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من ذي الحجة 1403 (21 شتنبر 1983)
الامضاء : الطيب بن الشيخ.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1211.83 صادر في 13 من ذي الحجة 1403 (21 شتنبر 1983) بتحديد أثمان مستخرجات من دقيق القمح الطري.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على قرار الوزير الاول رقم 3.334.71 الصادر في 4 يبراير 1972 بتحديد قائمة البضائع والمنتجات والخدمات الممكن تنظيم أثمانها ، كما وقع تتميمه ولا سيما بالقرار رقم 1176.83 الصادر في 13 من ذي الحجة 1403 (21 شتنبر 1983) ؛

وبناء على قرار كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية والتعاون رقم 3.171.72 الصادر في 13 يونيه 1972 المرتبة بموجبه في القوائم « أ » و « ب » و « ج » البضائع والمنتجات والخدمات الممكن تنظيم أثمانها ، كما وقع تتميمه ولا سيما بالقرار رقم 1177.83 الصادر في 13 من ذي الحجة 1403 (21 شتنبر 1983) ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.82.649 الصادر في 3 رمضان 1402 (25 يونيه 1982) بتفويض بعض الاختصاصات والسلطات الى الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.369 الصادر في فاتح جمادى الاولى 1392 (13 يونيه 1972) بتفويض السلطة الى وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ؛

وبعد استشارة اللجنة المركزية للاثمان ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تحدد كما يلي أثمان مستخرجات الدقيق « الوطني » من القمح الطري و « الممتاز » من القمح الطري :

– النخالة : 55 سنتيما للكيلوغرام ؛

– الدقيق الثانوي : 80 سنتيما للكيلوغرام.

الفصل الثاني

يسند الى مدير المكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني تنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من 23 من ذي الحجة 1403 (فاتح اكتوبر 1983).

وحرر بالرباط في 13 من ذي الحجة 1403 (21 شتنبر 1983).
وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي بالنيابة ،
وزير المالية ،
الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

الوزير المنتدب لدى الوزير الاول
المكلف بالشؤون الاقتصادية ،
الامضاء : الطيب بن الشيخ.

قرار لوزير المالية رقم 1146.83 صادر في 16 من ذي الحجة 1403 (24 شتنبر 1983) تحدد بموجبه عن موسم 1983 كيفية تطبيق الظهير الشريف رقم 1.57.295 الصادر في 7 ربيع الاول 1377 (2 أكتوبر 1957) برهن محاصيل القطن السنوية.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.295 الصادر في 7 ربيع الاول 1377 (2 أكتوبر 1957) برهن محاصيل القطن السنوية ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.64.254 الصادر في 19 من ذي الحجة 1384 (21 أبريل 1965) ؛

وبعد موافقة وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تستفيد من ضمان الدولة المنصوص عليه في الظهير الشريف رقم 1.57.295 المشار اليه أعلاه الصادر في 7 ربيع الاول 1377 (2 أكتوبر 1957) السلفات التي تمنحها المؤسسات المقرضة عن محصول موسم 1983 من القطن ، بشرط الا تتجاوز بحسب جودة القطن المرهون المبالغ التالية عن كل قنطار :

بذور القطن	الياف القطن
جميع الانواع ..... 360,00 درهما	1.150 درهما

الفصل الثاني

يحدد التاريخ الاقصى لارجاع السلفات بـ 30 نونبر 1984.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 من ذي الحجة 1403 (24 شتنبر 1983)
الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 723.83 صادر في 8 رمضان 1403 (20 يونيه 1983) بتحديد منطقة لضم الاراضي الفلاحية تقع بجماعة أربعاء العونات (قيادة ملحقة العونات ، دائرة سيدى بنور ، اقليم الجديدة) وبالاذن في الشروع في العمليات المتعلقة بذلك.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.62.105 الصادر في 27 من محرم 1382 (30 يونيه 1962) المتعلق بضم الاراضي الفلاحية ، والمغير والمتمم بالظهيرين رقم 1.69.32 بتاريخ 10 جمادى الاولى 1389 (25 يوليوز 1969) ورقم 1.73.296 بتاريخ 8 ذى الحجة 1393 (2 يناير 1974) ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.62.240 الصادر في 22 من صفر 1382 (25 يوليوز 1962) بتطبيق الظهير الشريف المتعلق بضم الاراضي الفلاحية ، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبناء على محضر اجتماع المجلس الجماعي لجماعة أربعاء العونات بتاريخ 4 شوال 1401 (5 غشت 1981) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تحدد كما هو مشار اليه بخط أزرق في المخطط (مقياس 1/20.000) المضاف الى أصل هذا القرار منطقة لضم الاراضي تسمى « منطقة القناة العليا – الشطر الاول » وتقع بجماعة أربعاء العونات.

الفصل الثاني

يؤذن في الشروع في عمليات ضم الاراضي بالمنطقة المشار اليها في الفصل الاول.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1403 (20 يونيه 1983).

الامضاء : عثمان الدمناتي.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1052.83 صادر في 13 من رمضان 1403 (25 يونيه 1983) بتتميم القرار رقم 1287.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1287.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981) بتعيين آمر مساعد بالاداء ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يتمم بالفصل الثاني المكرر الآتي بعده القرار رقم 1287.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981) المشار اليه أعلاه :

« الفصل الثاني المكرر. – ينوب السيد خليفة غموج ، المحرر ، عن السيد محمد بوتقرابت اذا تغيب أو عاقه عائق. »

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من رمضان 1403 (25 يونيه 1983)

الامضاء : محند العنصر.

قرار لوزير البريد والمواصلات رقم 1053.83 صادر في 13 من رمضان 1403 (25 يونيه 1983) بتتميم القرار رقم 1281.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981) بتعيين آمر مساعد بالاداء.

ان وزير البريد والمواصلات ،

بناء على قرار وزير البريد والمواصلات رقم 1281.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981) بتعيين آمر مساعد بالاداء ؛

وبعد موافقة وزير المالية ؛

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يتمم بالفصل الثاني المكرر الآتي بعده القرار رقم 1281.81 الصادر في 15 من محرم 1402 (13 نونبر 1981) المشار اليه أعلاه :

« الفصل الثاني المكرر. – ينوب السيد الجيلالي ابصيري ، رئيس فرع ، عن السيد الجيلالي مسلم اذا تغيب أو عاقه عائق. »

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من رمضان 1403 (25 يونيه 1983)

الامضاء : محند العنصر.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطنى رقم 1106.83 صادر فى 21 من شوال 1403 (31 غشت 1983) بتغيير القرار رقم 1295.81 الصادر فى 26 من محرم 1402 (24 نونبر 1981) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء.

ان وزير السكنى واعداد التراب الوطنى ،

بناء على قرار وزير السكنى واعداد التراب الوطنى رقم 1295.81 الصادر فى 26 من محرم 1402 (24 نونبر 1981) بتعيين آمرين مساعدين بالاداء ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يغير كما يلى الفصل الاول من القرار المشار اليه أعلاه ، رقم 1295.81 الصادر فى 26 من محرم 1402 (24 نونبر 1981) :

« الفصل الاول. – يعين الموظفون الآتية أسماؤهم آمرين « مساعدين بأداء النفقات من مجموع أبواب ميزانية وزارة السكنى « واعداد التراب الوطنى المفوضة اليهم من لدن وزير السكنى « واعداد التراب الوطنى :

الحدود الترابية	الآمرون المساعدون بالاداء	المحاسبون المكلفون
.....	.....	.....
المندوبية الجهوية للسكنى واعداد التراب الوطنى بآسفى	السيد مصطفى الناصرى الغمارى ، مهندس معمارى ، مندوب جهوى	محصل المالية بآسفى
.....	.....	.....

(الباقى لا تغيير فيه).

الفصل الثانى. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من 5 ذى القعدة 1403 (15 غشت 1983).

وحرر بالرباط فى 21 من شوال 1403 (31 غشت 1983)

الامضاء : الفضل لحلو.

قرار لوزير الداخلية رقم 1084.83 صادر فى 27 من ذى القعدة 1403 (6 شتنبر 1983) بالموافقة على قرار عامل اقليم بولمان المتضمن اقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية للقصابى.

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر فى 30 من ذى الحجة 1379 (25 يونيه 1960) والمتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ، ولاسيما الفصل الثالث منه ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

ووفق على قرار عامل اقليم بولمان المتضمن اقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية للقصابى (المخطط رقم 19027).

الفصل الثانى

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 27 من ذى القعدة 1403 (6 شتنبر 1983)

الامضاء : ادريس البصرى.

* * *

قرار لعامل اقليم بولمان صادر فى 16 من رجب 1403 (30 أبريل 1983) باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية للقصابى.

ان عامل اقليم بولمان ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر فى 30 من ذى الحجة 1379 (25 يونيه 1960) والمتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ؛

وبناء على موافقة الممثلين المحليين لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى ووزارة التجهيز ؛

وبناء على الرأى الذى أبداه المجلس الجماعى للقصابى خلال جلسته بتاريخ 8 محرم 1403 (26 أكتوبر 1982) ؛

وبناء على نتائج البحث الذى بوشر فيما بين 16 من ربيع الاول 1403 (فاتح يناير 1983) و 18 من ربيع الآخر 1403 (2 يناير 1983) بمقر الجماعة ،

يقرر ما يلى :

فصل فريد

اقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية للقصابى (المخطط رقم 19027) الملحق بأصل هذا القرار

وحرر بميسور فى 16 من رجب 1403 (30 أبريل 1983)

الامضاء : حمودى بوحنتة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الغاء رخص للبحث

بموجب مقرر مدير المعادن رقم 1128.83 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1403 (6 ابريل 1983) ألغيت رخص البحث المبينة في الجدول أسفله طبقا لمقتضيات الفصل 98 من الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 ابريل 1951) بسن نظام المعادن.

رقم الرخصة	صاحب أو صاحبة الرخصة
26.497	السيد احمد سوهيل.
26.500	السيد طايع بن لمليح.
26.505	السيد الشريف محمد صقالي.
26.507	السيد محمد زيزى.
26.508	كذلك
26.509	كذلك
26.510	كذلك
26.511	
26.512	شركة الجنوب للاشغال والاستخراج.
26.516	السيد عمر رحام.
26 517	شركة الجنوب للاشغال والاستخراج.
26.518	السيد امحمد زيزى.
26.519	كذلك
26.520	كذلك
26.535	شركة سقوطة.
26.536	كذلك
26.537	كذلك
26.538	السيد مصطفى اوطير.
26.560	السيد وبير هلموت.
26.612	السيد طايع بن لمليح.
26.618	السيد امحمد زيزى.

***

بموجب مقرر مدير المعادن رقم 1137.83 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1403 (6 ابريل 1983) ألغيت رخصة البحث رقم 26.752 المملوكة للسيد ادريس هليلي طبقا لمقتضيات الفصل 37 من الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 ابريل 1951) بسن نظام المعادن.

***

بموجب مقرر مدير المعادن رقم 1129.83 الصادر في 27 من جمادى الآخرة 1403 (11 ابريل 1983) ألغيت رخصتا البحث المبينتان في الجدول أسفله طبقا لمقتضيات الفصل 37 من الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 ابريل 1951) بسن نظام المعادن.

رقم الرخصة	صاحب او صاحبة الرخصة
26.844	السيد سعيد بن داود.
26.855	السيد علي موحب.

***

بموجب مقرر مدير المعادن رقم 1139.83 الصادر في 18 من شعبان 1403 (31 مايو 1983) ألغيت رخص البحث ذات الارقام 27.135 و 27.136 و 27.137 المملوكة للسيد الحسن همان طبقا لمقتضيات الفصل 37 من الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 ابريل 1951) بسن نظام المعادن.

***

بموجب مقرر مدير المعادن رقم 1136.83 الصادر في 12 من رمضان 1403 (24 يونيه 1983) ألغيت رخصة البحث رقم 26.563 المملوكة للشركة الوطنية المعدنية بافريقيا ، طبقا لمقتضيات الفصل 98 من الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 ابريل 1951) بسن نظام المعادن.

***

بموجب مقرر مدير المعادن رقم 1131.83 الصادر في 24 من رمضان 1403 (6 يوليوز 1983) ألغيت رخص البحث المبينة في الجدول أسفله طبقا لمقتضيات الفصل 37 من الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 ابريل 1951) بسن نظام المعادن.

رقم الرخصة	صاحب او صاحبة الرخصة
26.544	السيد محمد آيت الحاج.
26.580	السيدة ضارفة شحو.
26.581	كذلك
26.591	السيد علي الشيزى.
26.606	السيدة ضارفة شحو.
26.635	السيد علي الشيزى.
26.712	شركة لولميكس.
26.753	السيد مولاي احمد الرافعي ادريسي.
26.788	السيد زبير بن جلون.
26.791	السيد عبد العزيز تمانت.
26.792	كذلك
26.794	السيد عبد الله امسروى.
26.803	السيد محمد حسن المنصوري.
26.841	السيد سعيد اكجليز.

***

بموجب مقرر مدير المعادن رقم 1132.83 الصادر في 24 من رمضان 1403 (6 يوليوز 1983) ألغيت رخصة البحث رقم 27.340 المملوكة للسيد الحسن بوغزمة طبقا لمقتضيات الفصل 98 من الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951) بسن نظام المعادن.

رفض طلبات تجديد رخص للبحث والغائها

بموجب مقرر مدير المعادن رقم 1130.83 الصادر في 27 من ربيع الاول 1403 (12 يناير 1983) ، رفضت طلبات تجديد رخص البحث المبينة في الجدول أسفله وألغيت الرخص المتعلقة بها طبقا لمقتضيات الفصلين 37 و 38 من الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 ابريل 1951) بسن قانون المعادن.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم الرخصة	صاحب او صاحبة الرخصة
25.486	السيد الحاج احمد اكنوش.
25.519	الشركة الجديدة لاتحاد معادن المغرب.
25.687	السيد محمد بن الحسين.
25.688	كذلك

***

بموجب مقرر مدير المعادن رقم 1138.83 الصادر في 18 من رمضان 1403 (30 يونيه 1983) رفض طلب تجديد رخصة البحث رقم 25.560 المملوكة للسيد محمد البعمران وألغيت هاته الرخصة طبقا لمقتضيات الفصلين 37 و 38 من الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951) بسن نظام المعادن.

رفض طلبات تحويل رخص بحث الى رخص استغلال والغاء هاته الرخص

بموجب مقرر مدير المعادن رقم 1133.83 الصادر في 5 ربيع الآخر 1403 (20 يناير 1983) رفض طلب تحويل رخصة للبحث رقم 23.484 المملوكة للسيد محمد سويد العين الى رخصة استغلال ، وألغيت هاته الرخصة طبقا لمقتضيات الفصلين 50 و 52 من الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 أبريل 1951) بسن نظام المعادن.

بموجب مقرر لمدير المعادن رقم 1134.83 الصادر في 7 شعبان 1403 (20 مايو 1983) رفضت طلبات تحويل رخص البحث ذات الارقام 21.774 و 21.776 و 21.777 و 21.807 و 22.357 و 22.358 و 22.414 و 22.589 و 22.590 و 22.682 و 22.683 و 22.792 و 22.793 و 23.612 و 23.642 المملوكة لمكتب الابحاث والمساهمات المعدنية الى رخص استغلال ، وألغيت هاته الرخص طبقا لمقتضيات الفصلين 50 و 52 من الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 ابريل 1951) بسن نظام المعادن.

رفض طلبات تجديد رخص للاستغلال والغاء هاته الرخص

بموجب مقرر مدير المعادن رقم 1135.83 الصادر في 7 شعبان 1403 (20 مايو 1983) رفضت طلبات تجديد رخص الاستغلال ذات الارقام 1.440 و 1.441 و 1.442 و 1.444 و 1.445 و 1.601 و 1.631 و 1.831 المملوكة لمكتب الابحاث والمساهمات المعدنية وألغيت هاته الرخص طبقا لمقتضيات الفصلين 56 و 57 من الظهير الشريف الصادر في 9 رجب 1370 (16 ابريل 1951) بسن نظام المعادن.

قائمة رخص الاستغلال المؤسسة خلال شهر يناير 1983

رقم الرخصة	صاحب او صاحبة الرخصة	الصنف	الخريطة	تاريخ التأسيس
1.915	السيد امحمد رشاد.	2	كلميمة.	12 يناير 1983.
2.142	السيد مولاى سعيد السياح.	2	الحاجب.	كذلك

قائمة رخص الاستغلال المؤسسة خلال شهر مايو 1983

رقم الرخصة	صاحب او صاحبة الرخصة	الصنف	الخريطة	تاريخ التأسيس
2.193	الشركة المعدنية للتحويل.	2	ايموزار ايد اوتنان.	6 مايو 1983.

قائمة رخص الاستغلال المجددة خلال شهور : يناير وبراير ومارس 1983

رقم الرخصة	صاحب او صاحبة الرخصة	الصنف	الخريطة	تاريخ التجديد
1.705	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية وجيومين.	2	اغرام.	12 يناير 1983.
1.706	كذلك	2	كذلك	كذلك
1.707	كذلك	2	كذلك	كذلك
1.708	كذلك	2	كذلك	كذلك
1.709	كذلك	2	كذلك	كذلك
1.711	شركة بن شقرون.	3	تازة.	20 يناير 1983.
1.882	السيد امحمد مسناوى.	2	ولماس مولاى بوعزة.	12 يناير 1983.
1.883	شركة استغلال مناجم حديد الريف.	8	كبداني.	23 يناير 1983.
1.915	السيد امحمد رشاد.	2	كلميمة.	17 يناير 1983.
1.920	الشركة المعدنية لجبل ترادين.	2	امزميز.	12 يناير 1983.
1.921	كذلك	2	كذلك	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قائمة رخص البحث المجددة خلال شهور : يناير وبيراير ومارس 1983

رقم الرخصة	صاحب او صاحبه الرخصة	الصنف	الخريطة	تاريخ التجديد
23.038	السيد محمد ايت بلا.	2	اكيمدان ـ تبقال.	28 يناير 1983.
23.204	السيد مولاى عبد السلام المنصورى.	2	كذلك	20 يناير 1983.
24.254	السيد محمد حقو.	2	اكدز.	22 مارس 1983.
24.263	السيد عبد السلام بودركة.	2	بن جرير.	12 يناير 1983.
24.298	شركة التجارة المعدنية للصحراء.	2	تلوات.	14 مارس 1983.
24.357	كذلك	2	تزنتست.	كذلك
24.578	السيد ابراهيم بن بكريم.	2	تلوات.	20 يناير 1983.
24.955	السيد الحاج المرج الفلاح.	2	امنتانوت.	12 يناير 1983.
25.510	الشركة الجديدة لاتحاد معادن المغرب.	2	تزنتست.	كذلك
25.525	السيد حموش اندوف.	2	اكيمدان ـ تبقال.	14 مارس 1983.
25.625	السيد على اولباز.	2	عقبا.	21 مارس 1983.
25.631	السيد محمد بن وزار.	2	اكدز.	12 يناير 1983.
25.633	كذلك	2	كذلك	كذلك
25.721	الشركة المعدنية لتغيلاست.	2	توريرت.	7 بيراير 1983
25.722	كذلك	2	عين بنى مطاهر.	كذلك
25.734	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية.	2	تفروات.	20 يناير 1983.
25.735	كذلك	2	كذلك	كذلك
25.738	كذلك	2	كذلك	كذلك
25.741	كذلك	2	كذلك	كذلك
25.789	محمد اكنوش.	2	اكدز.	كذلك
25.826	محمد اد وبرام.	2	فم الحسن.	22 مارس 1983.
25.922	شنوان اشو.	2	النيف.	12 يناير 1983.

قائمة رخص البحث المجددة خلال شهر ابريـل 1983

رقم الرخصة	صاحب او صاحبة الرخصة	الصنف	الخريطة	تاريخ التجديد
25.139	الشركة المعدنية لبارتين اسنى.	2	اكلمى.	فاتح ابريل 1983.
25.483	السيد محمد ولد عرابة.	3	سيدى قاسم.	كذلك
25.864	السيد الحسين السيادى.	2	اموزار ايدوتنان.	كذلك

قائمة طلبات رخص البحث المرفوضة خلال شهر مارس 1983

رقم الطلب	صاحب او صاحبة الرخصة	الصنف	الخريطة	تاريخ الرفض
4.425	السيد المختار الراضى.	2	ازار وتنفيت.	16 مارس 1983.
4.464	السيدة امينة فرحان.	2	قصبة تادلة.	كذلك
4.467	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية.	2	قصبة تادلة.	كذلك
4.470	كذلك	2	تزنتست.	كذلك

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قائمة طلبات رخص البحث المرفوضة خلال شهر يونيه 1983

رقم الطلب	صاحب او صاحبة الرخصة	الصنف	الخريطة	تاريخ الرفض
3.559	السيد منصور الوفاق.	3	أزرو.	15 يونيه 1983.
3.859	السيد ادريس فضول.	3	كذلك	كذلك
4.006	السيد عبد العالي الصالحي.	6	تزناخت.	كذلك
4.075	السيد ادريس بن ناصر.	8	تزنتست.	كذلك
1.134	السيد لوطان روبير.	2	طنطان.	كذلك
4.173	السيد ابراهيم المغراني.	2	أكدز.	كذلك
4.177	السيد عبد الله امسروى.	2	ترجيشت.	24 يونيه 1983.
4.178	السيد محمد اكنوش.	8	الزحيليكة.	15 يونيه 1983.
4.250	السيد محمد الباز.	8	اكلموس.	كذلك
4.251	كذلك	8	كذلك	كذلك
4.252	كذلك	8	كذلك	كذلك
4.437	الشركة المعدنية للتحويل.	8	كذلك	كذلك
4.438	كذلك	8	كذلك	كذلك
4.503	السيدة تورية بطريات.	8	امسانوت.	كذلك

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية (النشرة العامة) عدد 3688 الصادرة بتاريخ 24 من رمضان 1403 (6 يوليوز 1983)

بدلا من :

رقم الرخصة	الصنف	صاحب أو صاحبة الرخصة	الخريطة	تاريخ انصرام الاجل أو الالغاء
23.937	2	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية.	ميدلت	انصرام أجلها في 17 نونبر 1982.
23.939	2	كذلك	كذلك	كذلك
26.101	2	ابراهيم خشاء.	بومالن	انصرام أجلها في 17 مارس 1983.
26.103	2	الشركة المغربية للتنمية.	اكلموس	كذلك
26.180	2	آيت باها ابراهيم.	النيف	منصرم أجلها بتاريخ 17 مارس 1983.

يقرأ :

رقم الرخصة	الصنف	صاحب أو صاحبة الرخصة	الخريطة	تاريخ انصرام الاجل أو الالغاء
23.937	2	مكتب الابحاث والمساهمات المعدنية.	ميدلت	انصرم أجلها في 17 نونبر 1982.
23.938	2	كذلك	كذلك	كذلك
23.939	2	كذلك	كذلك	كذلك
26.101	2	ابراهيم خشاء.	بومالن	انصرم أجلها في 17 مارس 1983.
26.102	2	امحزون محمد.	قصبة تادلة	ألغيت في 26 أبريل 1982.
26.103	2	الشركة المغربية للتنمية.	اكلموس	انصرم أجلها في 17 مارس 1983.
26.181	2	آيت باها ابراهيم.	النيف	انصرم أجلها في 17 مارس 1983.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العموميـة

نصـوص خاصـة

وزارة العدل

قرار لوزير العدل رقم 1204.83 صادر في 28 من ذي القعدة 1403 (7 شتنبر 1983) باجراء امتحان الكفاءة المهنية قصد ولوج درجة مدير مؤسسة من الطبقة الثالثة.

ان وزير العدل ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيـع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبمـا وقع تغييره وتتميمـه ؛

وبناء على قرار وزير العدل رقم 1200.79 الصادر في 26 من ذي القعدة 1399 (18 أكتوبر 1979) بسن تنظيم امتحان الاهلية المهنيـة الخاصة بولوج درجة مدير مؤسسة من الطبقة الثالثة ،

يقرر ما يلـي :

الفصل الاول

يجري يوم 11 نونبر 1983 بالرباط امتحان الاهلية المهنية قصد ولوج درجة مدير مؤسسة من الطبقة الثالثة ويحدد عدد المناصب في 21 منصبـا.

الفصل الثاني

يجب أن تصـل طلبـات الترشيح الى مديريـة ادارة السجون قبل 25 اكتوبر 1983 وهو آخر اجل.

وحرر بالرباط في 28 من ذي القعدة 1403 (7 شتنبر 1983)

عن وزير العدل
وبتفويض منـه :
مدير ادارة السجون ،
الامضاء : محمـد بركـاش.

قرار لوزير العدل رقم 1205.83 صادر في 21 من ذي الحجة 1403 (29 شتنبـر 1983) باجـراء مبـاراة لتعييـن مراقبيـن مربيـن بادارة السجون.

ان وزير العدل ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيـع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبمـا وقع تغييره وتتميمـه ؛

وبناء على القرار رقم 642.82 الصادر في 12 من جمادى الآخرة 1402 (7 أبريـل 1982) المغير والمتمم بمقتضاه القرار رقم 1211.74 بتاريخ 14 دجنبر 1974 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج درجة مراقب مربـي ،

يقرر ما يلـي :

الفصل الاول

تجري في 20 نونبر 1983 مباراة لتعيين 140 مراقبا مربيا منهـا 40 مراقبة مربية ويحتفظ بـ 25 مقعدا لمرشحي قدماء المقاومين.

الفصل الثاني

يجب أن تصـل طلبـات الترشيح الى مديريـة ادارة السجون قبل 31 اكتوبر 1983.

الفصل الثالث

يجب على كل مرشح نجح في المباراة ان يقبل المنصب المعيـن له واذا رفض الالتحاق بهذا المنصب حذف اسمه من لائحة المرشحيـن الناجحين بعد توجيه انذار لـه.

وحرر بالرباط في 21 من ذي الحجة 1403 (29 شتنبر 1983)

عن وزير العدل
وبتفويض منـه :
مدير ادارة السجون ،
الامضاء : محمـد بركـاش.

وزارة التربية الوطنيـة

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1107.83 صادر في 7 ذي الحجة 1403 (15 شتنبر 1983) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

ان وزير التربية الوطنية ،

بناء عـلى المرسـوم الملكـي رقـم 1184.66 الصـادر فـي 22 من شوال 1386 (2 يبراير 1967) بمثابـة النظـام الاساسي الخـاص برجال التعليم بوزارة التربية الوطنية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء عـلى محضر اللجنة المكلفة بمنح المعادلات بين الشهادات بتاريخ 17 دجنبر 1982 ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يقبل لمعادلة شهادة الاجازة في العلوم قصد ولوج سلك اساتذة السلك الثاني من التعليم الثانوي الشهادة التالية :

Le diplôme d'analyste scientifique délivré par l'université Paul Sabatier de Toulouse.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من 16 شتنبر 1982.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1403 (15 شتنبر 1983)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار مشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1225.83 صادر في 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983) باجراء مباراة لتعيين مساعد بكلية طب الاسنان بالرباط.

ان وزير التربية الوطنية ،

ووزير الصحة ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.665 الصادر في 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم الباحثين في التعليم العالي ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 33 منه ؛

وبناء على القرار المشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1430.82 بتاريخ 21 من صفر 1403 (7 دجنبر 1982) بتحديد كيفيات تنظيم المباراة الخاصة لتعيين المساعدين بكليات طب الاسنان ،

يقرران ما يلي :

الفصل الاول

تنظم كلية طب الاسنان بالرباط مباراة لتعيين مساعد واحد (1) ابتداء من 15 نونبر 1983 في اختصاص « علم التقويم ».

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى كلية طب الاسنان بالرباط قبل فاتح نونبر 1983.

وحرر بالرباط في 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983)

وزير التربية الوطنية ، وزير الصحة ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي. الامضاء : الدكتور رحال الرحالي.

قرار مشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1248.83 صادر في 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983) باجراء مباراة لتعيين مساعدين بكلية طب الاسنان بالرباط.

ان وزير التربية الوطنية ،

ووزير الصحة ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.665 الصادر في 11 من شوال 1395 (17 اكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم الباحثين في التعليم العالي ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 33 منه ؛

وبناء على القرار المشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1430.82 بتاريخ 21 من صفر 1403 (7 دجنبر 1982) بتحديد كيفيات تنظيم المباراة الخاصة لتوظيف المساعدين بكلية طب الاسنان ،

يقرران ما يلي :

الفصل الاول

تنظم كلية طب الاسنان بالرباط مباراة لتعيين مساعدين ابتداء من فاتح نونبر 1983.

ويحدد عدد المناصب المتبارى في شأنها في منصبين اثنين (2) توزع كالتالي :

– علم الاسنان الاحتفاضي ؛

– التعويض الثابث.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى كلية طب الاسنان بالرباط قبل 27 اكتوبر 1983.

وحرر بالرباط في 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983)

وزير التربية الوطنية ، وزير الصحة ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي. الامضاء : الدكتور رحال الرحالي.

قرار مشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1249.83 صادر في 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983) باجراء مباراة لتعيين أساتذة مساعدين بكلية طب الاسنان بالرباط.

ان وزير التربية الوطنية ،

ووزير الصحة ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.665 الصادر في 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم الباحثين في التعليم العالي ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 26 منه ؛

وبناء على القرار المشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1429.82 بتاريخ 21 من صفر 1403 (7 دجنبر 1982) بتحديد كيفيات تنظيم المباراة الخاصة لتوظيف أساتذة مساعدين بكليات طب الاسنان بالرباط ؛

يقرران ما يلي :

الفصل الاول

تنظم كلية طب الاسنان بالرباط مباراة لتوظيف أستاذ مساعد واحد (1) ابتداء من فاتح نونبر 1983 في اختصاص « علم الاسنان الاحتفاضي ».

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى كلية طب الاسنان بالرباط قبل 27 أكتوبر 1983.

وحرر بالرباط في 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983)

وزير التربية الوطنية ، وزير الصحة ،

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي. الامضاء : الدكتور رحال الرحالي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار مشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1226.83 صادر في 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983) باجراء مباراة لتعيين أساتذة مساعدين بكلية طب الاسنان بالدار البيضاء.

ان وزير التربية الوطنية ،
ووزير الصحة ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.665 الصادر في 11 من شوال 1395 (17 اكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم الباحثين في التعليم العالي ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 26 منه ؛

وبناء على القرار المشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1429.82 بتاريخ 21 من صفر 1403 (7 دجنبر 1982) بتحديد كيفيات تنظيم المباراة الخاصة لتوظيف أساتذة مساعدين بكليات طب الاسنان بالدار البيضاء ،

يقرران ما يلي :

الفصل الاول

تنظم كلية طب الاسنان بالدار البيضاء مباراة لتعيين أساتذة مساعدين ابتداء من فاتح نونبر 1983.

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشانها في منصبين اثنين (2) توزع كالتالي :

– علاج أسنان الاطفال – وقاية ؛
– علم الاسنان الجراحي.

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى كلية طب الاسنان بالدار البيضاء قبل 27 اكتوبر 1983.

وحرر بالرباط في 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983).

وزير التربية الوطنية ، وزير الصحة ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي. الامضاء : الدكتور رحال الرحالي.

قرار مشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1227.83 صادر في 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983) باجراء مباراة لتعيين مساعدين بكلية طب الاسنان بالدار البيضاء.

ان وزير التربية الوطنية ،
ووزير الصحة ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.665 الصادر في 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم الباحثين في التعليم العالي ، حسبما وقع تغييره ولاسيما الفصل 33 منه ؛

وبناء على القرار المشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1430.82 بتاريخ 21 من صفر 1403 (7 دجنبر 1982) بتحديد كيفيات تنظيم المباراة الخاصة لتوظيف المساعدين بكليات طب الاسنان ،

يقرران ما يلي :

الفصل الاول

تنظم كلية طب الاسنان بالدار البيضاء مباراة لتعيين مساعد واحد (1) ابتداء من فاتح نونبر 1983 في اختصاص « التعويض الثابت ».

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى كلية طب الاسنان بالدار البيضاء قبل 27 اكتوبر 1983.

وحرر بالرباط في 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983).

وزير التربية الوطنية ، وزير الصحة ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي. الامضاء : الدكتور رحال الرحالي.

قرار مشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1228.83 صادر في 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983) باجراء مباراة لتعيين أساتذة محاضرين مبرزين بكلية طب الاسنان بالدار البيضاء.

ان وزير التربية الوطنية ،
ووزير الصحة ،

بناء على المرسوم رقم 2.75.665 الصادر في 11 من شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم الباحثين في التعليم العالي ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 18 ؛

وبناء على القرار المشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الصحة رقم 1428.82 بتاريخ 21 من صفر 1403 (7 دجنبر 1982) بتحديد كيفيات تنظيم المباراة الخاصة لتوظيف الاساتذة المحاضرين المبرزين بكليات طب الاسنان ،

يقرران ما يلي :

الفصل الاول

تنظم كلية طب الاسنان بالدار البيضاء مباراة لتعيين أستاذ محاضر مبرز واحد (1) ابتداء من فاتح نونبر 1983 في اختصاص « تقويم الاسنان ».

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى كلية طب الاسنان بالدار البيضاء قبل 27 اكتوبر 1983.

وحرر بالرباط في 12 من محرم 1404 (19 أكتوبر 1983).

وزير التربية الوطنية ، وزير الصحة ،
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي. الامضاء : الدكتور رحال الرحالي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة السكنى واعداد التراب الوطني

قرار لوزير السكنى واعداد التراب الوطني رقم 1203.83 صادر في 27 من ذي الحجة 1403 (5 اكتوبر 1983) بتنظيم مباراة الكتاب (شعبة الضرب على الآلة الكاتبة والاختزال).

ان وزير السكنى واعداد التراب الوطني ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.250.81 بتاريخ 30 من جمادى الآخرة 1401 (5 مايو 1981) بتحديد نظام المباراة الخاصة بولوج سلك كتاب الادارات العمومية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ستنظم بمقر وزارة السكنى واعداد التراب الوطني يوم 6 نونبر 1983 مباراتان من اجل توظيف خمسة (5) كتاب (شعبة الضرب على الآلة الكاتبة والاختزال) باللغتين العربية والفرنسية.

تفتح المباراة الاولى في وجه المرشحين المثبتين متابعة دروس السنة السادسة بكاملها من التعليم الثانوي ويحتفظ منها بمنصب واحد (1) للمرشحين من قدماء المقاومين.

وتفتح المباراة الثانية في وجه الموظفين الذين قضوا أربع سنوات على الاقل من الخدمة الفعلية.

الفصل الثاني

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى القسم الاداري (مصلحة الموظفين) بوزارة السكنى واعداد التراب الوطني قبل 25 أكتوبر 1983 وهو آخر اجل لقبول طلبات الترشيح.

وحرر بالرباط في 27 من ذي الحجة 1403 (5 اكتوبر 1983)

عن وزير السكنى واعداد التراب الوطني :
الكاتب العام ،
الامضاء : عبد الستار العمراني جمال.

وزارة التجهيز

قرار لوزير التجهيز رقم 3.83 صادر في 21 من محرم 1403 (8 نونبر 1982) بتغيير قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 279.71 بتاريخ 16 مارس 1971 بتحديد شروط وبرنامج المباراة الخاصة بولوج درجة مساعد تقني اخصائي في الاشغال العمومية.

ان وزير التجهيز ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 بتاريخ 27 من القعدة 1386 (9 مارس 1969) بشأن النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 275.71 بتاريخ 16 مارس 1971 بتحديد شروط وبرنامج المباراة الخاصة بولوج درجة مساعد تقني اخصائي في الاشغال العمومية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الفريد

يغير كما يلي الفصل الثالث من قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 275.71 بتاريخ 16 مارس 1971 ، المشار اليه أعلاه :

.....

« الفصل 3. – ان برنامج المعارف المطلوبة وبرنامج الاختبارات
« التي يجب أن ينجح فيها المرشحون واللذين اصيفا الى قرار وزير
« الاشغال العمومية والمواصلات رقم 275.71 بتاريخ 16 مارس 1971
« المشار اليه أعلاه ، في الملحقين الاول والثاني ، ينسخان
« ويعوضان بالملحقين الاول والثاني المضافين الى هذا القرار.
« .....»

(الباقي بدون تغيير).

وحرر بالرباط في 21 من محرم 1403 (8 نونبر 1982).

الامضاء : محمد القباج.

***

برنامج اختبارات ومواد المباراة الخاصة بولوج درجة مساعد تقني اخصائي في الاشغال العمومية

الملحق 1

I. – اختبارات القبول الكتابية	المدة	المعامل
1 – اختبارات مشتركة		
تلخيص يتعلق بموضوع عام بالعربية أو الفرنسية	3 س	3
مقاومة المواد	4 س	4
اختبار في حساب المثلثات المتكاملة في امتساح طبوغرافي	3 س	3
الرسم بالقلم مع الالوان المائية	6 س	6
2 – الاختبارات الاختيارية « أ » و « ب »		
(أ)		
الهندسة	3 س	6
الحساب والجبر	3 س	3
الفيزياء والميكانيك	3 س	3

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

(ب)

التمتيرة (التمهيدية لمنشأة) ..... 3 س 6
مسألة تتعلق بالطبوغرافية ..... 3 س 3
اختبار حول المحاسبة العمومية والتنظيم الاداري ..... 3 س 3

II. ـ اختبارات القبول الشفوية

اختبارات اجبارية

الامتساح الطبوغرافي ..... 3 س 3
مناقشة مع اللجنة 3

***

الملحق 2

برنامج مواد المباراة الخاصة بولوج درجة المساعدين التقنيين الاخصائيين

I. حساب المثلثات :

الخطوط المثلثية ، العلاقات ما بين الخطوط المثلثية لقوس الدائرة ؛

الصيغ الرئيسية المثلثية ، حل المثلثات ، تقدير مساحتها استعمال جداول اللوغاريتم وجداول القيم الطبيعية ؛

تطبيق حساب المثلثات في مختلف المسائل المتعلقة بامتساحة التصميم وبالتسطيح ، مسائل نقطة الخرائط.

II. ـ المواد والطرائق العامة للبناء :

1 ـ الحبابات والاحجار :
الحصى والرمل والمسحوق ؛
كيفيات ومميزات الاستعمال ؛
تجارب المختبر.

2 ـ العواقد المائية :
صنع اسمنت « بورتلاند » الاصطناعي ومركباته ؛
الخاصيات المائية والظواهر الحرارية والسيالية ؛
مختلف اصناف العواقد المائية ـ تآكل الاسمنت والملاطات والخرسانة ؛
تجارب المختبر.

3 ـ الملاطات والخرسانة المائية :
دراسات التركيبات والعوامل التي تؤثر على مميزات الخرسانة والملاطات ؛
تجارب المختبر.

4 ـ الجص :
صنعه ، مختلف أشكال الجص الصناعي ؛
تصلبه وتقسيته ومقاومته.

5 ـ العواقد الهيدروكربونية :
الزفت والحمرات ومستحلبات الحمرات ، مميزات استعمالها ، المبادىء والمناهج الخاصة بتجارب المختبر.

6 ـ الملبسات :
اصنافها وتركيبها ، تجارب المختبر.

7 ـ الفولاذات :
تصنيفها ؛
مختلف طرائق اعوجاجها وانفصامها.

8 ـ الصباغة والبرنيز :
تصنيف وتركيب الصباغة والبرنيز.

9 ـ الخشب :
مميزاته الطبيعية وخاصياته الميكانيكية.

10 ـ الطين :
المنتوجات الخزفية ؛
استغلال المقالع والمقاطع ؛
الخشب ومناهج التجميع الرئيسية ؛
تجميع الاسمكة الفلزية.
نوعية وجودة وعيوب الاراضي ، التعرف على التربة ، السبر والانتقاب ؛
التوتيد وموضعة المنشآت ؛
تنظيم الاوراش وتجهيزها العام ، الادوات والطاقة والنقل والرفع ؛
التتريب : انجاز الاوراش والاربيات الآلية والردم والنبش ، توطيد ووقاية التلعات وحيطان الاعماد ؛
التحتربات وبناء العقود ؛
ازالة الصخور في اليابسة وفي الماء ؛
جرف الرمل ـ ادواته واستعماله ؛
البناء والطلاء ؛
الاسس ؛
الاوتاد والكاتمات والصناعات والضرب والتجهيز ؛
الهواء المضغوط ـ المغوص ؛
الالجاف وسير الماء.

III. ـ امتساحة التصميم والتسطيح :

استعمال الادوات ووصفها ، السلاسل ، الكوس ، قيس المساحة ببوصلة ورنية ، العضادة ، آلة المسح ، ميزان التسوية بالماء ، وميزان التسوية بالفقاعة ، المجلاة ؛
دائرة التسميط ـ ممتار الامث (تاكيومتر) المزواة ؛
قيس المسافات في الاراضي السهلة أو الوعرة وبين نقطتين ظاهرتين أو غير ظاهرتين ، التحويل الى أفق المسافات المقيسة في المنحدرات ؛
قيس الزوايا مع القمم الظاهرة وغير الظاهرة أو غير الممكن الوصول اليها ؛
التسطيح البسيط والمركب.

IV. ـ الادارة والمحاسبة :

التشريع المتعلق باستغلال المقالع (الظهير الشريف الصادر في 5 مايو 1914 بضبط استغلال المقالع) القوانين المتعلقة بايداع المتفجرات وبتفجير المفرقعات ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

معلومات مجملة في التشريع المتعلق بنظام المياه ؛
قانون السير ؛
معلومات تطبيقية في تنظيم العمل والالتزامات الناتجة عن هذا التنظيم بالنسبة للعون المكلف بتسيير أو مراقبة ورش ؛
معلومات عامة في تنظيم وزارة التجهيز والموظفين التابعين لها ؛
سلامة العمال ؛
الامراض المهنية ؛
صيدلية الاستعجال.

– المرسوم رقم 2.65.116 الصادر في 18 من محرم 1385 (19 مايو 1965) بتحديد الشروط والكيفيات التي تبرم بمقتضاها صفقات الاشغال والادوات أو النقل لحساب الدولة تعليمات الوزير الاول الصادرة في 6 يونيه 1965 بتطبيق المرسوم رقم 2.65.116 الصادر في 18 من محرم 1385 (19 مايو 1965) بتحديد الشروط والكيفيات التي تبرم بمقتضاها صفقات الاشغال والادوات والنقل لحساب الدولة المغير بمقتضى المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 من شوال 1396 (14 أكتوبر 1976).

– المرسوم الملكي رقم 309.65 الصادر في 28 من جمادى الآخرة 1385 (19 أكتوبر 1965) بالمصادقة على كناش الشترطات العامة الادارية المطبقة على الاشغال المنجزة لحساب وزارة التجهيز.

– المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية.

– التعليمات المتعلقة بكيفية تسيير مكاتب مصالح وزارة التجهيز.

– التعليمات الصادرة في 26 مارس 1969 ، من وزارة المالية حول شساعات النفقات وشساعات مداخيل الدولة.

قرار لوزير التجهيز رقم 4.83 صادر في 21 من محرم 1403 (8 نونبر 1982) بتغيير قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 565.71 بتاريخ 16 يونيه 1971 بتحديد شروط وبرنامج المباراة الخاصة بولوج درجة مهندس التطبيق.

ان وزير التجهيز ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 يبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 1186.66 بتاريخ 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1969) بشأن النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 565.71 بتاريخ 16 يونيه 1971 ، بتحديد شروط وبرنامج المباراة الخاصة بولوج درجة مهندس التطبيق في الاشغال العمومية ،

يقرر ما يلي :

فصل فريد

يغير كما يلي الفصل الثالث من قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 565.71 بتاريخ 16 يونيه 1971 ، المشار اليه أعلاه :

.....

« الفصل 3. – ان برنامج المعارف المطلوبة وبرنامج الاختبارات
« التي يجب ان ينجح فيها المرشحون واللذين اضيفا الى قرار وزير
« الاشغال العمومية والمواصلات رقم 565.71 بتاريخ 16 يونيه 1971 ،
« المشار اليه أعلاه ، في الملحقين الاول والثاني ، ينسخان ويعوضان
« بالملحقين الاول والثاني المضافين الى هذا القرار.

« ..... »

(الباقي بدون تغيير)

وحرر بالرباط في 21 من محرم 1403 (8 نونبر 1982)

الامضاء : محمد العياج.

***

الملحق 1

برنامج اختبارات مواد المباراة الخاصة بولوج درجة مهندس التطبيق

I. – اختبارات القبولية الكتابية

1 – الاختبارات المشتركة	المدة	المعامل
ملخص يتعلق بموضوع عام	3 س	3
الحساب التطبيقي لمقاومة المواد والخرسانة المسلحة والمائية ومكانيك التربة	4 س	4
الرسم بدون مسطرة	2 س	2
الرسم الصناعي	4 س	4

2 – اختبارات اختيارية بين « أ » و « ب »

(أ)

اختبارات في الرياضيات	4 س	4
اختبارات في المكانيك والفيزياء	4 س	4
الحساب العددي	2 س	2

(ب)

اختبار في ميكانيك التربة	4 س	4
بحث يتعلق بانتقاد مشروع طريق ومنشأة فنية	6 س	6

II. – اختبارات القبوله الشفوية

1 – اختبارات اجبارية

مناقشة مع اللجنة حول هذه الاختبارات في كل البرنامج المحدد في الملحق الثاني 6

2 – اختبار اختياري

اللغة الانجليزية 2

***

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الملحق 2

أ) برنامج المواد الخاصة بالمرشحين الحائزين على اجازة في الرياضيات أو على شهادة تعادلها (الفصل 2 ، الفقرة أ).

1 ـ الرياضيات :
برنامج شهادة الاجازة التقنية ، رياضيات الفيزياء.

2 ـ الفيزياء :
برنامج شهادة الاجازة في الكهرباء ؛
الديناميكا الحرارية ؛
الميكانيك الفيزيائي ؛
ميكانيك الموائع.

3 ـ اللغة (العربية ـ الفرنسية) :
يتناول الامتحان موضوعا عاما يمكن من خلال عرضه تقدير الثقافة الشخصية للمرشحين وكذا مجهود تفكيرهم واسلوبهم.

4 ـ المواد والطرائق العامة للبناء :

أ) الحبابات والاحجار :
الحصى والرمل والمسحوق (فيلير) ؛
كيفياته ومميزات الاستعمال ؛
تجارب المختبر.

ب) العواقد المائية :
صنع الاسمنت الاصطناعي ومركباته ؛
الخاصيات المائية والظواهر الحرارية ، السيالية ؛
الاضاف المختلفة للعواقد المائية ، تآكل الاسمنت والملاط والخرسانة ؛
تجارب المختبر.

ج) الملاطات والخرسانة المائية :
دراسات التركيبات والعوامل التي تؤثر على مميزات الخرسانة والملاطات ؛
تجارب المختبر.

د) الجص :
صنع الجص ، الاشكال المختلفة للجص الصناعي ؛
التصلبات والتقسية والمقاومة.

هـ) العواقد الهيدروكربونية :
الزفت والحمر ، مستحلب الحمر ، مميزات الاستعمال ، المبادىء والمناهج الخاصة بتجارب للمختبر.

و) الملبسات (المواد الملبسة) :
أنواعها ومحتوياتها ، تجارب المختبر.

ز) الفولانات :
ترتيبها ؛
الكيفيات المختلفة للانفواج والانقطاع.

ن) الصباغة والبرنيز :
ترتيبهما وتكوينهما.

ح) الخشب :
مميزاته الطبيعية وخاصياته الميكانيكية.

ط) الطين :
المنتوجات الخزفية ؛
استغلال المقالع والمقاطع ؛
الخشب والكيفيات الرئيسية للتجميع ؛
تجميع الاسمكة الفلزية ؛
نوعية الاراضي وجودتها وعيوبها ؛
التعرف على الاتربة وسبرها وانتقابها ؛
التوتيد وموضعة المنشآت ؛
تنظيم الاوراش وتجهيزها العام ، الادوات ، الطاقة ، النقل والرفع ؛
التتريب ، انجاز الاوراش ، الاربيات الميكانيكية ؛
الردم والنبش ، توطيد التلعات ووقايتها ، حيطان الاعماد ؛
التحتربات وبناء العقود ؛
ازالة الصخور في اليابسة والماء ؛
جرف الرمل ومعداته واستعمالها.

ي) الاسس :
الاوتاد الكاتمات والصناعات والضرب والتجهيز ؛
الهواء المضغوط ، المغوص ؛
الالجاف وسير الماء.

5 ـ القناطر القارة :
اختبار المواقع ، فتحها ومنافذها ، المنشآت المنحرفة أو المستقيمة ؛
البناء والصيانة ، الانظمة الجاري بها العمل ؛
الاصباغ والسوانيد ، الحيطان المجنحة والناتئة ؛
القناطر المؤقتة ؛
القناطر بالبناء والعقود والوجهات والتخويشات والغازات والتتويجات والقارعات والقناطر ذات سوانيد مدفونة ، الاطواق ؛
القناطر بالخرسانة المسلحة ذات مدة مستقلة واجهزة السند والجوائز والسطحيات والطوارات والاطواق.
القناطر الفلزية ذات جوائز مستقيمة ومدات مستقلة ، تصنيف الانواع العادية من آلات السند والجوائز والصافدات والمبيدات والفرضات والبلاطات والطوارات والتركيب والتركيز.

6 ـ مقاومة المواد :
سكونيات النقطة المادية والجسم الصلب ، التطبيقات على الالات البسيطة ؛
العموميات حول مقاومة المواد ، الافتراضات الاساسية ، القوى الخارجية والقوى الداخلية ؛
مقاومة التمدد والمضاغطة ، معامل المرونة ، حد السلامة ، الاستطالة والتقصير ؛
الانثناء ، القص ، اللي ، حسابات الانفعال ؛
الاشكال المختلفة للاسناد ، تحديد القوى الخارجية الخاصة بمقطع الضغوط ، الاجهاد العادي ، عزم الرضوخ واجهاد القطع ؛
الثنى المركب (مبادىء موجزة) ؛
الجوائز المستقيمة الاستيزانية ؛
حساب الاجهاد ، الحمل المتحرك ، القوافل النظامية ، خطوط التأثير ؛
خطوط للغلاف ، المجموعات الاستيزانية ، المراتيج ، خطوط التأثير ، القطع المحمولة حملا منتصبا ، الانعطاط ؛
البناء ، الاستقرارية ، مبادىء حول دفعة الاتربة المكورة ، السوانيد ؛
الاصباغ ، حيطان خزانات ، حيطان اعماد ، حيطان رصيف ، ابراج المدخنات.

7 ـ ميكانيك التربة :
التحقيق من الاتربة (تركيب الحبيبات ، الغربلة ، قياس الترسب حدود « اتربيرك » تصنيف الاتربة) ؛
انتشار الماء في الاتربة (الرشح ، التصاعدات الشعرية ، قياس الرشح والشعرية) ؛
المكافىء الرملي (الهدف والمبدأ) ؛
مقاومة القص ؛
دك الاتربة وتجارب « بروكتور » (تجربة بروكتور العادية وتجربة بروكتور المعدلة) مخططات بروكتور ، طاقة الدك ، درجة التعداد ؛
تقدير حمولية أرض الاسس على قارعات مرنة ؛
(مستدك التحميل (C.B.R.) ، عامل قوة الرفع ، مستدك المجموعة) ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

احتساب سمك القارعات ؛
تجارب المراقبة (مراقبة المحتوى المائي ، مراقبة التكاكية بمقياس الكثافة المزودة بغشاء الخ.....) ؛
دفعات الاتربة (نظرية كولومب حول ضغط التربة بالتنشيط على حيطان الاعماد ، زاوية الاحتكاك الداخلي الخ.....) ؛
أساس البناء (انماط على النعال والرصف والاوتاد والصندوقات الخ.....) ؛
الضغط المسلم به على التربة الحاملة لمعامل السلامة والدك الخ..).

8 – الخرسانة المسلحة :
الخرسانة المسلحة ، احتساب الضغوط على قطعة مستقيمة مضغوطة أو خاضعة للانثناء البسيط ، الاجهاد القاطع ، التسليحات ؛
الانظمة حول احتساب المنشآت من الخرسانة المسلحة.

9 – مبادىء الجيولوجيا :
التشكيليات والطبقيات : التحات والترسب ، الاشكال الرئيسية للتضاريس ، الطبقات وتزامن الطبقات ؛
البنيوية والصخور : الترسبية والمتحولة والصهارية ، البنيوية ودراسة البنيوية : الزلازل ، البركانية ، الاصداع والثنية الصخرية والحط والتنضدية.

10 – الكهرباء الصناعية :
تذكير القوانين الاساسية للكهرباء ؛
قيس الكهرباء ، الوحدات ، قيس الشدة وفرق جهد مقاومة السعة ، القدرة والطاقة ، الاجهزة المختلفة للقيس ، الانتاجات الصناعية للتيار ، آلات توليد التيار المتواصل والتيار المتناوب واحدى الطور ومتعدد الاطوار ؛
محركات التيار المتواصل والتيار المتناوب ؛
المحولات ؛
المبدلات ، المقومات ؛
الوقاية من شدة التوتر ومن زيادة الشدة ؛
توزيع الكهرباء ، الموصلات ؛
الخطوط الهوائية والتحتربية ؛
نقل القوة ؛
الوقاية من المفاعيل المضرة للكهرباء ؛
الصعق الكهربائي المغناطيسي والتأثير الكهربائي.

11 – الطرق :
تصنيف الطرق ؛
السير على الطرقات ؛
المميزات العامة لتخطيط المسطح والمقطع الطولي والمقطع العرضي الرؤية والتدريكات ؛
دراسات التخطيطات الانسوبية ، التصاميم التجزيئية ؛
تكعيبة التتريب وحركة التربة ؛
توابع الطرق ، التطهير وسيلان الماء ، استمهاد الملتقيات ومسالك الدراجات ، المغرسات ؛
الطرق ، السيارة ؛
بناء وصيانة أشكال القارعات ، التكسيات المختلفة ، العتاد ، الموظفون ؛ تنظيم الاوراش ؛
اشارات الطرق ؛
المواد الملبسة ؛
النقل عبر الطرق ، التخزين ، مناولة العواقد الهيدروكربونية ؛
ازالة الثلج ؛
توسيع القارعات واعادة تسوية المقاطع ؛
موظفو صيانة الطرق ؛
وضع وصيانة السكة ، المواصفات الخصوصية للخطوط الكهربائية.

12 – الطبوغرافية النظرية : الجيوديزيا العامة :
الجيويد والمجسم الاهليلجي للمرجع ، الاحداثيات الجغرافية ، الاسقاطات ، التربيعات ، طريقة الامبير ، نظرية الاخطاء ، المثلثة التسوية.

13 – الطبوغرافية العامة :
الخرائطية ، متارة المسطحات ومتارة الارتفاعات ، الادوات ، امتساحة المتارة التصويرية ، طرائق الموضعة.

14 – التنظيم الاداري والمالي – التشريع :

أ) التنظيم الاداري :
السلطة التشريعية ، السلطة التنفيذية ، الادارات المركزية الجماعات المحلية (التنظيم الاقليمي والعمالي) ، تنظيم الجماعات ، النظام العقاري ، المبادىء العامة حول التحفيظ : الظهير الشريف الصادر في 25 يونيه 1927 ، بشأن تحفيظ العقارات التابعة للاملاك العمومية. تدخل ادارة التجهيز في هذا الميدان : الظهير الشريف الصادر في 25 يونيه 1927 ، في شأن تحفيظ الاملاك التي انتزعت ملكيتها.

ب) التنظيم المالي :
ميزانية الدولة ، القانون الاساسي للمالية : الظهير الشريف رقم 1.70.207 بتاريخ فاتح شعبان 1390 (30 أكتوبر 1970) بمثابة القانون الاساسي للمالية ، المداخيل ، المرسوم الملكي رقم 66.330 بتاريخ 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ، التشريع والضوابط العامة الخاصة بوزارة التجهيز.

ج) تنظيم وزارة التجهيز :
دورها واختصاصاتها :
التشريع حول نظام المياه ؛
التشريع الخاص باستغلال المقالع : الظهير الشريف الصادر في 5 مايو 1914 بسن نظام استغلال المقالع ؛
الاملاك العمومية وتدبيرها : الظهير الشريف الصادر في 7 شعبان 1332 (فاتح يوليوز 1914) حول الاملاك العمومية – مبادىء حول الاملاك الخاصة للدولة والبلديات : الظهير الشريف الصادر في 19 اكتوبر 1921 ، حول املاك البلدية ؛
الاجراءات المختلفة لتحديد الاملاك العمومية ؛
الاخراج من الاملاك العمومية ، الاقرار بالطرق العمومية ؛
الاحتلال الموقت للاملاك العمومية (الظهير الشريف الصادر في 24 من صفر 1337 (30 نونبر 1918) ؛
نزع الملكية من أجل المصلحة العامة والاحتلال الموقت : الظهير الشريف الصادر في 13 ابريل 1951 ، الشراء بالتراضي : المرسوم الملكي بسن نظام عام للمحاسبة العمومية (الشراء بالتراضي) ،
الاضرار الناتجة في الاملاك ؛
الانظمة الخاصة بالمؤسسات المرتبة والوخيمة والمضرة أو الخطرة ؛
المبادىء العامة في شأن امتيازات الاشغال العمومية أو المصالح العمومية ، مراقبة الدولة ؛
ضوابط السير والجولان ؛
الارتفاقات لفائدة الملاحة الجوية ، الارتفاقات الرؤية للسير على الطرقات : الظهير الشريف الصادر في 29 أكتوبر 1937 ، حول احداث ارتفاقات الرؤية.

15 – العربية الفصحى :
اختبار في اللغة العربية يتعلق بقراءة نص عربي يتناول موضوعا تقنيا والتعليق عليه.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ب) برنامج المواد الخاصة بالمساعدين التقنيين الاخصائيين الذين بلغوا الرتبة الرابعة من درجتهم (الفصل 2 ، الفقرة ب)

1 – البرنامج المتعلق بالاختبار الكتابي الاول وبالاختبار الثاني : يتناول الامتحان موضوعا عاما يمكن من خلال عرضه تقدير الثقافة الشخصية للمرشحين وكذا مجهود تفكيرهم واسلوبهم.

2 – البرنامج المتعلق بالاختبارات الاخرى :

أ) المواد والطرائق العامة للبناء :
الحبابات والاحجار ؛
الحصى ، الرمل ؛
كيفيات ومميزات الاستعمال ؛
تجارب المختبر.

ب) العواقد المائية :
صنع الاسمنت الاصطناعي ومركباتـــه ؛
الخاصيات المائية والظواهر الحرارية ، السيالية ؛
الاصناف المختلفة للعواقد المائيـة ، تآكل الاسمنت والملاط والخرسانـة ؛
تجارب المختبر.

ج) أنواع الملاط والخرسانة المائية :
دراسات التركيبات والعوامل التي تؤثر على مميزات الخرسانـــة والملاط ؛
تجارب المختبـر.

د) الجص :
صنع الجص ، الاشكال المختلفة للجص الصناعي ؛
التصلبات والتقسية والمقاومـة.

ه) العواقد الهيدروكربونيـة :
الزفت ، القمر ، مستحلب الحمر ، مميزات الاستعمال ، المبادىء والمفاهيم الخاصة بتجارب المختبـر.

و) الملبسات (المواد الملبسة) :
أنواعها ومحتوياتها ، تجارب المختبر.

ز) الفولاذات :
ترتيبها ؛
الكيفيات المختلفة للانعواج والانقطاع.

ن) الصباغة والبرنيز :
ترتيبهما ومكوناتهما.

ح) الخشب :
مميزاته الطبيعية وخاصياته الميكانيكيـة.

ط) الطيـن :
المنتوجات الخزفيـة ؛
استغلال المقاطع والمقالع ؛
الخشب والكيفيات الرئيسية للتجميع ؛
تجميع الاسمكة الفلزية ؛
نوعية الاراضي وجودتها وعيوبها ، التعرف على الاتربة وسبرها وانتقابها الاستطلاعي ؛
التوئيد وموضعة المنشآت ؛
تنظيم الاوراش وتجهيزها العام ، الادوات ، الطاقة ، النقل ، الرفع ؛
التثريب ، انجاز الاوراش ، الالات الميكانيكية ، الردم والنبت ، توطيد وحماية التلعات ، حيطان الاعماد ؛
التحريات وبناء العقود ؛
ازالة الصخور في الماء واليابسـة ؛
جرف الرمل ومعداته واستعمالها ؛
البناءات والطلاءات ؛
الاسس ؛
الاوتاد والكاتمات والصناعات والضرب والتجهيز ؛
الهواء المضغوط ، المغوص ؛
الالجاف وسير الماء.

3 – القناطر القارة :
اختيار المواقع ، فتحها ومنافذها ، المنشآت المنحرفة أو المستقيمة ؛
البناء والصيانة ، الانظمة الجاري بها العمل ؛
الاصداغ والسوانيد ، الحيطان المجنحة والناتئـة ؛
القناطر الموقتـة ؛
القناطـر بالبناء والعقـود والوجهـات والتخويشـات والغفازات والتتويجات والقارعات والقناطر ذات سوانيد مدفونة ، الاطواق ؛
القناطر بالخرسانة ذات مدة مستقلـة واجهـزة السنـد والجوائز والسطحيات والطوارات والاطواق ؛
القناطر الفلزية ذات جوائز مستقيمة ومدات مستقلـة ، تصنيـف الانواع ، العادية من آلات السند والجوائز والصافدات والمديدات والفرضات والبلاطات والطوارات والتركيب والتركيز.

4 – مقاومة المواد :
العموميات حول مقاومة المواد ، الافتراضات الاساسية ، القوى الخارجية والقوى الداخليـة ؛
مقاومة التمدد والضغوط ، معامل المرونة ، حد السلامة ، الاستطالة والتقصيـر ؛
الانثناء ، القص ، اللي ، حسابات الانفعال ؛
الاشكال المختلفة للاسناد ، تحديد القوى الخارجية الخاصة بمقطع
الضغوط ، الاجهاد العادي ، عزم الرضوخ واجهاد القطع ؛
الثنى المركب (مبادىء موجزة) ؛
الجوائز المستقيمة الاستيزانية ، حساب الاجهاد ، الحمل المتحرك ، القوافل النظاميـة ؛
خطوط التأثير ، خطوط الغلاف ؛
المجموعات المثلثة الاستيزانية ، المراتيج ، خطوط التأثير ، القطع المحمولة حملا منتصبا ؛
الانعطاط ؛
البناء ، الاستقرارية ، مبادىء حول دفعة الاتربة العقود والسوانيد والاصداغ ، حيطان خزانات ، حيطان اعماد ، حيطان رصيف ، ابراج مدخنات.

5 – ميكانيك الاتربة :
التحقق من التربة (تركيب قياس الحبيبات ، الغربلة ، قياس الترسب ، حدود « انتربيرك » تصنيف التربة) ؛
انتشار الماء في التربة (الرشح ، التصاعدات الشعرية ، قياس الرشح والشعرية) ؛
المكافىء الرملي (الهدف والمبدأ) ؛
مقاومة القص ؛
دك التربة وتجارب « بروكتور » (تجربة بروكتور العادية والتجربة المعدلة) ، مخططات بروكتور ، (طاقة الدك ودرجة التعداد) ،
تقدير حمولية أرض الاساس على قارعات مرنـة ؛
مستدك التحميل (C.B.R.) ، عامل قوة الرفع ، مستدك المجموعة ؛
حساب سمك القارعات ؛
تجارب المرقبات (مراقبة المحتوى المائي ومراقبة التكاكية بمقياس الكثافة المزود بغشاء الخ ..... ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

دفعات التربة (نظرية كولومب حول ضغط التربة بالتنشيط على حيطان الاعماد وزاوية الاحتكاك الداخلي الخ.....) ؛
أسس البناء (أنماط على النعال والمرصف والاوتاد والصندوقات الخ.....) ؛
الضغط المسلم به على التربة الحاملة لمعاملة السلامة والدك الخ...) .

6 – الخرسانة المسلحة :
الخرسانة المسلحة ، حساب الضغوط على قطعة مستقيمة أو خاضعة للانثناء البسيط ، الاجهاد القاطع ، التسليحات ؛
الانظمة حول احتساب المنشآت من الخرسانة المسلحة.

7 – مبادىء الجيولوجيا :
التشكليات والطبقيات : التحات والترسب ، الاشكال الرئيسية للتضاريس ؛
الطبقات وتزامن الطبقات ؛
البنيوية والصخرات الترسبية والمتحولة والصحارية ؛
دراسة البنيوية : الزلازل ، البركانية ، الاصداع والثنية الصخرية والحت والنضيدية.

8 – الطرق :
تصنيف الطرق ؛
السير على الطرقات ؛
المميزات العامة لتخطيط المسطح والمقطع الطولي والمقطع العرضي والرؤية والتدريكات ؛
دراسات التخطيطات الانسوبية والتصاميم التجزيئية ؛
تكعيبة التتريب وحركة التربة ؛
توابع الطرق ، التطهير ، سيلان المياه ، استمهاد الملتقيات ومسالك الدراجات ، الاغراس ؛
الطرق السيارة ؛
بناء وصيانة اشكال القارعات والتكسيات المختلفة ، العتاد والموظفون وتنظيم الاوراش ؛
اشارة الطرق ؛
المواد الملبسة ؛
النقل على الطرقات ، التخزين ومناولة العواقد الهيدروكربونية ؛
ازالة الثلج ؛
توسيع القارعات ، اعادة تسوية المقطع ؛
موظفو صيانة الطرق.

9 – الطبوغرافية النظرية والجيوديزيا العامة :
الجيويد والمجسم الاهليلجي للمرجع ، الاحداثيات الجغرافية ، الاسقاطات ، التربيعات ، طريقة لامبير ، نظرية الاخطاء ، المثلثة ؛ التسوية.

10 – الطبوغرافية العامة :
الخرائطية ، متارة المسطحات ومتارة الارتفاعات ، الادوات ، امتساحة المتارة التصويرية ؛
طرائق الموضعة.

11 – التنظيم الاداري والمالي – التشريع.

أ) التنظيم الاداري :
السلطة التشريعية ، السلطة التنفيذية ، الادارات المركزية ؛
الجماعات المحلية (التنظيم الاقليمي والعمالي) ، النظام العقاري ، المبادىء العامة حول التحفيظ (الظهير الشريف الصادر في 25 يونيه 1927 ، بشأن تحفيظ العقارات التابعة للاملاك العمومية للدولة) – تدخل ادارة التجهيز في هذا الميدان : الظهير الشريف الصادر في 25 يونيه 1927 ، المتعلق بتحفيظ الاملاك التي انتزعت ملكيتها.

ب) التنظيم المالي :
ميزانية الدولة – القانون الاساسي للمالية : الظهير الشريف رقم 1.70.702 الصادر في فاتح شعبان 1390 (30 اكتوبر 1970) بمثابة القانون الاساسي للمالية ؛
المداخيل ، المرسوم الملكي رقم 66.330 بتاريخ 10 محرم 1387 (21 ابريل 1977) بسن نظام للمحاسبة العمومية.

ج) التشريع والضوابط الخاصة بوزارة التجهيز :
تنظيم وزارة التجهيز ؛
دورها واختصاصاتها ؛
التشريع حول نظام المياه ؛
التشريع حول استغلال المقالع : الظهير الشريف الصادر في 5 مايو 1914 ، بسن نظام استغلال المقالع ؛
الاملاك العمومية وتدبيرها : الظهير الشريف الصادر في 7 شعبان 1332 (فاتح يوليوز 1914) بشأن الاملاك العمومية ؛
المبادىء حول الاملاك الخاصة للدولة والبلديات : الظهير الشريف الصادر في 19 أكتوبر 1921 بشأن الاملاك البلدية ؛
الاجراءات المختلفة لتحديد الاملاك العمومية ؛
الاخراج من الاملاك العمومية ، الاقرار بالطرق ، الاحتلال المؤقت للاملاك ، الظهير الشريف الصادر في 24 من صفر 1337 (30 نونبر 1918) المتعلق بالاحتلالات الموقتة للاملاك العمومية ؛
نزع الملكية من اجل المصلحة العمومية والاحتلال الموقت : الظهير الشريف الصادر في 3 أبريل 1951 حول نزع الملكية من أجل المصلحة العامة : الظهير الشريف الصادر في 24 من صفر 1337 (30 نونبر 1918) المتعلق بالاحتلالات الموقتة للاملاك العمومية
الشراء بالتراضي : المرسوم الملكي بتاريخ 21 ابريل 1967 بسن نظام عام للمحاسبة العمومية (الشراء بالتراضي) الاضرار الناتجة في الاملاك ؛
الانظمة الخاصة بالمؤسسات المرتبة والوخيمة والمضرة أو الخطرة المبادىء العامة في شأن الامتيازات الخاصة بالاشغال العمومية أو المصالح العمومية ، مراقبة الدولة ، ضوابط السير والجولان ؛
الارتفاقات لفائدة الملاحة الجوية ، ارتفاقات الرؤية للسير على الطرقات : الظهير الشريف الصادر في 29 اكتوبر 1937 ، حول احداث ارتفاقات الرؤية.

12 – اللغة العربية الفصحى :
اختبار في اللغة العربية يتعلق بقراءة نص عربي يتناول موضوعا عاما أو تقنيا والتعليق عليه.

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 1108.83 صادر في 7 ذي الحجة 1403 (15 شتنبر 1983) بتتميم القرار رقم 678.68 الصادر في 22 نونبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف مباشرة بناء على الشهادات في سلك مهندسي الدولة.

ان كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 الصادر في 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المشتركة بين الوزارات ولاسيما الفقرة الاولى من الفصل الرابع منه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 678.68 الصادر في 22 نونبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف مباشرة بناء على الشهادات في سلك مهندسي الدولة ، حسبما وقع تتميمه ؛

وباقتراح من الوزراء المعنيين بالامر ، وبعد استشارة اللجنة المختصة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تتمم كما يلي قائمة المدارس والجامعات والمعاهد والمؤسسات المحددة في الفصل الاول من القرار رقم 678.68 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 22 نونبر 1968 :

École supérieure de l'électronique de l'armée de terre - Rennes - (France) : titre d'ingénieur diplômé de l'armée de terre (option : éléctronique et informatique) assorti du certificat universitaire d'études scientifiques de l'université Mohammed-V du certificat de participation au cours de la 30e promotion de C.P.S.L. des troupes de transmissions délivré par le centre des transmissions et de l'électronique (Belgique) du baccalauréat de l'enseignement secondaire (scientifique ou technique) et du grade d'officier des Forces armées royales.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح شتنبر 1981.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1403 (15 شتنبر 1983)

الامضاء : محمد التوكاني.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 1110.83 صادر في 7 ذي الحجة 1403 (15 شتنبر 1983) بتتميم القرار رقم 678.68 الصادر في 22 نونبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف مباشرة بناء على الشهادات في سلك مهندسي الدولة.

ان كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 الصادر في 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ولاسيما الفقرة الاولى من الفصل الرابع منه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 678.68 الصادر في 22 نونبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف مباشرة بناء على الشهادات في سلك مهندسي الدولة ، حسبما وقع تتميمه ؛

وباقتراح من الوزراء المعنيين بالامر ، وبعد استشارة اللجنة المختصة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تتمم كما يلي قائمة المدارس والجامعات والمعاهد والمؤسسات المحددة في الفصل الاول من القرار رقم 678.68 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 22 نونبر 1968 :

École supérieure d'informatique électronique - automatique de Paris (France) : diplôme de fin d'études supérieures E.S.I.E.A. obtenu à l'issue d'un cycle d'études supérieures d'une durée normale de cinq ans au moins, assorti du baccalauréat de l'enseignement secondaire (série : sciences expérimentales, mathématiques ou mathématiques et technique) et du grade d'officier des Forces armées royales.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح شتنبر 1979.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1403 (15 شتنبر 1983)

الامضاء : محمد التوكاني.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 1111.83 صادر في 7 ذي الحجة 1403 (15 شتنبر 1983) بتتميم القرار رقم 900.81 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1401 (23 شتنبر 1981) بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التعيين المباشر في سلك متصرفي الادارات العمومية

ان كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

بناء على المرسوم رقم 2.80.675 بتاريخ 28 من صفر 1401 (5 يناير 1981) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.62.345 بتاريخ 15 من صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بشأن النظام الاساسي الخاص بأسلاك الادارة المركزية والموظفين المشتركين بين الادارات العمومية ، ولاسيما الفقرة الثانية من الفصل 16 منه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية رقم 900.81 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1401 (23 شتنبر 1981) بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التعيين المباشر في سلك متصرفي الادارات العمومية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تتمم كما يلي لائحة الشهادات المنصوص عليها في الفصل الاول من القرار رقم 900.81 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 24 من ذي القعدة 1401 (23 شتنبر 1981) :

Diplôme de docteur sanctionnant le 3e cycle d'enseignement dans les universités de lettres (sociologie), assorti du diplôme d'études approfondies - sociologie - délivrés par l'université de Toulouse le Mirail - et de la licence en sociologie de l'université Mohammed-V.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح يناير 1983.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1403 (15 شتنبر 1983)

الامضاء : محمد التوكاني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية رقم 1112.83 صادر في 7 ذي الحجة 1403 (15 شتنبر 1983) بتتميم القرار رقم 678.68 الصادر في 22 نونبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف مباشرة بناء على الشهادات في سلك مهندسي الدولة.

ان كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الادارية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 الصادر في 27 من ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات ولاسيما الفقرة الاولى من الفصل الرابع منه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 678.68 الصادر في 22 نونبر 1968 بتحديد قائمة الشهادات التي يتأتى بها التوظيف مباشرة بناء على الشهادات في سلك مهندسي الدولة ، حسبما وقع تتميمه ؛

وباقتراح من الوزراء المعنيين بالامر ، وبعد استشارة اللجنة المختصة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تتمم كما يلي قائمة المدارس والجامعات والمعاهد والمؤسسات المحددة في الفصل الاول من القرار رقم 678.68 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 22 نونبر 1968 :

École nationale supérieure d'ingénieurs de constructions aéronautiques - ministère de la défense - France, diplôme d'ingénieur de constructions aéronautiques, assorti du baccalauréat de l'enseignement secondaire (série : sciences expérimentales, mathématiques ou mathématiques et technique) et du grade d'officier des Forces armées royales.

الفصل الثاني

يعمل بهذا القرار ابتداء من فاتح شتنبر 1979.

وحرر بالرباط في 7 ذي الحجة 1403 (15 شتنبر 1983)

الامضاء : محمد التوكاني.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

معاشات الزمانة

قرار لوزير المالية رقم 51 بتاريخ 23 من ربيع الآخر 1401 (28 يبراير 1981) القاضي بمنح رواتب الزمانة لذوي حقوق مستخدمي القوات المساعدة

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة ، رقم الانخراط بالقوات المساعدة أو رقم التأجير	رقم المعاش	الرقم الاستدلالي	المبلغ السنوي	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش
فاطمة بنت سبيتي ، أرملة الناجم بن الحسن.	مخزني ، 77/4064 م.	601.318	800	4.880,00	فاتح غشت 1980
الحسن بن بوجمعة ، والد الناجم بن الحسن.	مخزني ، 77/4064 م.	601.319	250	1.525,00	كذلك
بونعاج امباركة بنت بركة ، أرملة بوكران امبارك ، ومن تحت وصايتها من الايتام	مخزني ، 76/8385 م.	601.320	600	3.501,00	فاتح يوليوز 1979
الملمي ارقية بنت محمد ، والدة الوزاني قاسم.	مقدم ، 64/397.	601.321	250	1.525,00	فاتح يناير 1980
توفة بنت عبد الله ، والدة الرفوف البشير.	مخزني ، 77/4241 م.	601.322	250	1.458,75	فاتح غشت 1979
اليتيم احماد ابن المرحوم حداش بدير.	مخزني ، 76/3915.	601.323	1000	5.304,00	فاتح يناير 1979
بوطرف حسناء بنت الطيبي ، أرملة حسناء محمد ، ومن تحت وصايتها من الايتام.	مخزني ، 57/1353.	601.324	1000	5.304,00	كذلك
امرار الراضي بن عبد الكريم ، والد امرار سيدي زيان.	مخزني ، 75/1863.	601.325	500	2.917,50	فاتح شتنبر 1979
امرار الراضي بن عبد الكريم ، والد امرار سيدي زيان.	مخزني ، 75/1863.	601.326	250	1.525,00	فاتح يبراير 1981
عبيد زينب بنت حمو ، والدة طبطوب عبد الله.	مخزني ، 76/1016 م.	601.327	250	1.525,00	فاتح مايو 1980
الداودي البتول بنت الشيعة ، والدة فاتح محمد.	مخزني ، 77/3481/م.	600.853 مكرر	250	1.458,75	فاتح يوليوز 1979
كرومي مريم بنت الشريف ، والدة الادريسي محمد.	مقاش ، الطبقة 3 ، 456.641.	600.217 مكرر	250	1.525,00	فاتح غشت 1980
داوودي افلينة بنت الغربي ، والدة دحمان المهدي.	مخزني ، 76/8439 م.	601.074 مكرر	250	1.326,00	فاتح يناير 1979

قرار لوزير المالية رقم 52 بتاريخ 19 من جمادى الاولى 1401 (26 مارس 1981) القاضي بمنح رواتب الزمانة لمستخدمي القوات المساعدة

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة ، رقم الانخراط بالقوات المساعدة أو رقم التأجير	رقم المعاش	الرقم الاستدلالي	المبلغ السنوي	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش
أعنوز لحسن بن أحمد.	مخزني ، 76/8580.	601.328	150	915,00	19 يبراير 1981
علالي البشير بن قالي.	مخزني ، 74/685.	601.329	400	2.440,00	من 19 يبراير 1981 الى 18 يبراير 1984
اوديب موحا أوحدو بن حد.	مساعد ، 646.226.	601.330	400	2.440,00	6 يناير 1981
قاسمي المودي بن العربي ، والد قاسمي حمادي.	مخزني ، 77/2370.	601.331	500	2.917,50	فاتح يناير 1979
اليسمي محمد بن محمد ، والد اليسمي المصطفى.	مخزني ، 79/6334.	601.332	500	3.050,00	فاتح مايو 1980
أبوج سعيد بن أحمد.	مخزني ، 55/5905.	601.333	500	3.050,00	19 يبراير 1981
بلحسين عسو بن أحماد.	مقدم ، 54/1027.	601.334	200	1.220,00	كذلك
أعلام حماد بن سعيد.	مخزني ، 75/1308.	601.335	400	2.440,00	كذلك
تزينان كرو بن لحسن.	مخزني ، 55/3791.	601.336	200	1.220,00	كذلك
مؤصف صالح بن بوشعيب.	مخزني ، 61/451.	601.337	600	3.660,00	كذلك
وأبوران لحسن بن محمد.	مخزني ، 74/513.	601.338	200	1.220,00	كذلك
بوسلى المنور بن محمد.	مخزني ، 59/718.	601.339	250	1.525,00	كذلك
ودغيري عبد الرحمان بن عثمان.	مخزني ، 57/349.	601.340	300	1.830,00	كذلك
بوعود التهامي بن أحمد.	مخزني ، 72/747.	601.341	300	1.830,00	كذلك
السباعي المختار بن امحمد.	مقدم ، 62/98.	601.342	416	2.537,60	كذلك
أجاج حمو بن الحسين.	مخزني ، 56/2860.	601.343	600	3.660,00	من 19 يبراير 1981 الى 18 يبراير 1984

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة ، رقم الانخراط بالقوات المساعدة أو رقم التأجير	رقم المعاش	الرقم الاستدلالي	المبلغ السنوي	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش
مزكوط أحمد بن محمد.	مخزني ، 56/1841.	601.344	500	3.050,00	19 يبراير 1981
بادة عروب بن أبارك.	مخزني ، 52/4313.	601.345	300	1.830,00	كذلك
بوجناح عباس بن الشرقي.	مساعد ، 432.072.	601.346	400	2.440,00	كذلك
أديب مبارك بن الحسين.	مقدم رئيس ، 58/1113.	601.347	312	1.903,20	كذلك
واعراب حمو بن حدو.	مقدم رئيس ، 59/650.	601.348	156	951,60	كذلك
أحبشان محمد بن علي.	مخزني ، 63/763.	601.349	700	4.270,00	كذلك
حفيظ عبد السلام بن الحسين.	مخزني ، 58/284.	601.350	400	2.440,00	كذلك
الديعي بن سالم بن عدي.	مخزني ، 76/6762 ج.	601.351	200	1.220,00	من 19 يبراير 1981 الى 18 يبراير 1984
اقريض العربي بن عمر.	مقدم ، 56/1941.	601.352	150	915,00	19 يبراير 1981
سالك محمد بن عبد الوهاب.	مخزني ، 52/5510.	601.353	600	3.660,00	كذلك
المازوزي أحمد بن المازوزي.	مخزني ، 57/1205.	601.354	300	1.830,00	كذلك
حليش فاطمة بنت ادريس ، أرملة المرحوم أوجي عبد السلام ، ومن تحت وصايتها من الايتام.	مخزني ، 76/5528.	601.355	1000	6.100,00	فاتح مارس 1980
اوجي موحى بن ادريس ، والد أوجي عبد السلام.	مخزني ، 76/5528.	601.356	250	1.525,00	كذلك
فظمة بنت موح أشهبار ، أرملة حلاق عمر.	مخزني ، 58/1961.	601.357	400	1.886,00	فاتح شتنبر 1975
اليتيم (1) حامد ابن المرحوم حلاق عمر.	مخزني ، 58/1961.	601.357 مكرر	600	2.829,00	كذلك
أرحيمو فاطمة بنت بنعيسى ، أرملة نحال بناصر ، ومن تحت وصايتها من الايتام.	مقدم ، 52/7232.	601.358	860	4.054,90	فاتح أكتوبر 1976
املاح رحمة بنت بنعيسى ، أرملة نحال بناصر ، ومن تحت وصايتها من الايتام.	مقدم ، 52/7232.	601.358 مكرر	1160	5.469,40	كذلك
امعاشو خديجة بنت امعاشو ميمون ، أرملة حمادي محمد ، ومن تحت وصايتها من الايتام	مخزني ، 77/909.	601.359	1000	6.100,00	فاتح يونيه 1980
زيد رشيدة بنت حميد ، أرملة الصرصار داود.	مخزني ، 56/6196.	601.360	800	4.243,20	فاتح نونبر 1978
اليتيم عزيز ابن المرحوم الصرصار داود.	مخزني ، 56/6196.	601.360 مكرر	200	1.060,80	كذلك
جبوج محمد بن الطيب.	مخزني ، 55/656.	601.361	300	1.830,00	19 يبراير 1981
ناكب اسماعيل بن ناكب قدور.	مخزني ، 55/3837.	601.362	200	1.220,00	كذلك
مدريك عائشة بنت الطيبي ، أرملة صدقي امبارك ، ومن تحت وصايتها من الايتام	مفتش ، الدرجة 2 ، 421.487.	601.363	2100	11.138,40	فاتح يناير 1978
جديد عيادة بنت بلخير ، أرملة بنرزوكي مبارك ، ومن تحت وصايتها من الايتام	مخزني ، 59/300.	601.364	1400	6.601,00	فاتح شتنبر 1974
اليتيمة محجوبة ابنة المرحوم بنرزوكي مبارك.	مخزني ، 59/300.	601.364 مكرر	600	2.829,00	فاتح شتنبر 1974
اقنوش ميمونة بنت أحمد ، أرملة بنعبو عياد ، ومن تحت وصايتها من الايتام.	مخزني ، 57/421.	601.365	1400	7.425,60	فاتح يناير 1979
فائق مولودة بنت بلكاسم ، أرملة لعصامي صالح ، ومن تحت وصايتها من الايتام	مخزني ، 56/1898.	601.366	1800	9.547,20	فاتح أكتوبر 1978
بوعمر زينب بنت محمد ، أرملة بوعمر العزيبي ، ومن تحت وصايتها من الايتام.	مخزني ، 56/2921.	601.367	1800	8.487,00	فاتح يوليوز 1975
الزيداني فاطمة بنت الزيداني امبارك ، أرملة ايعابدن بوعرفة ومن تحت وصايتها من الايتام.	مقدم رئيس ، 76/6171 ج.	601.368	1410	8.227,35	فاتح يونيه 1979
اليتيم محمد ابن المرحوم ايعابدن بوعرفة.	مقدم رئيس ، 76/6171 ج.	601.368 مكرر	610	3.559,35	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 53 بتاريخ 19 من جمادى الاولى 1401 (26 مارس 1981) القاضي بمنح رواتب الزمانة لمستخدمي القوات المساعدة

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة ، رقم الانخراط بالقوات المساعدة أو رقم التأجير	رقم المعاش	الرقم الاستدلالي	المبلغ السنوي	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش
علوات السالك بن العروسي ، والد علوات علي.	مخزني ، 77/3511 م.	601.369	500	2.917,50	فاتح يونيه 1979
شبل جمعة بنت أحمد ، أرملة بضوص الحسين ، ومن تحت وصايتها من الايتام.	مخزني ، 76/3469.	601.370	1200	7.320,00	فاتح يونيه 1980
بورعود محمد بن حمادي ، والد بورعود الهاشمي.	مساعد ، 70/226.	601.371	500	2.652,00	فاتح يناير 1979
المنصوري ميمونة بنت البقال ، أرملة الو محمد ، ومن تحت وصايتها من الايتام.	مقدم ، 59/206.	601.372	1820	10.619,70	فاتح غشت 1979
مزوار عثمان بن زايد ، والد مزوار اسعيد.	مخزني ، 74/249.	601.373	500	3.050,00	فاتح يناير 1980
احمام احدى بن احساين ، والد احمام لحسن.	مخزني ، 76/1013.	601.374	250	1.525,00	فاتح يوليوز 1980
امباركة بنت ابراهيم ، أرملة حيدان الحسين ، ومن تحت وصايتها من الايتام.	مخزني ، 77/5260 م.	601.375	1200	7.320,00	فاتح يبراير 1980
تبرور يامنة بنت علي ، أرملة كوكان محمد ، ومن تحت وصايتها من الايتام.	مقدم 72/453.	601.376	810	4.941,00	فاتح ابريل 1980

قرار لوزير المالية رقم 54 بتاريخ 20 من جمادى الاولى 1401 (26 مارس 1981) القاضي بمنح رواتب الزمانة لمستخدمي القوات المساعدة

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة ، رقم الانخراط بالقوات المساعدة أو رقم التأجير	رقم المعاش	الرقم الاستدلالي	المبلغ السنوي	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش
خديجة بنت زويدة ، والدة الشرقي محمد سالم.	مخزني ، 76/4187.	501.377	250	1.326,00	فاتح يناير 1979
بيش لمين بن مسعود ، والد حمدناه بيش.	مخزني ، 76/4127.	601.378	500	2.652,00	فاتح يبراير 1979
بوشنتوف فاضيمتو بنت احمد ، أرملة حمدناه بيش.	مخزني ، 76/4127.	601.379	800	4.243,20	كذلك

قرار لوزير المالية رقم 55 بتاريخ 20 من جمادى الاولى 1401 (26 مارس 1981) القاضي بمنح رواتب الزمانة لمستخدمي القوات المساعدة

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة ، رقم الانخراط بالقوات المساعدة أو رقم التأجير	رقم المعاش	الرقم الاستدلالي	المبلغ السنوي	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش
بوعلو فاطمة بنت بوعزة ، أرملة الوردي الحاج ، ومن تحت وصايتها من الايتام.	مقدم ، 71/570.	600.722	1020	5.951,70	فاتح يوليوز 1979
بوشنة الناجم بن محمد ، والد دخنان المهدي.	مخزني ، 76/8439/م	601.074	250	1.326,00	فاتح يناير 1979
زايدي فطومة بنت موحى ، أرملة اعللي محمد ، ومن تحت وصايتها من الايتام.	مخزني ، 63/789.	600.178	2000	10.608,00	كذلك
مبلوع محمد بن الفاطمي ، والد مبلوع احمد.	مقدم ، 63/596.	600.186	250	1.326,00	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 56 بتاريخ 24 من جمادى الآخرة 1401 (29 أبريل 1981) يقضي بمنح رواتب الزمانة لمستخدمي القوات المساعدة

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة ، رقم الانخراط بالقوات المساعدة أو رقم التأجير	رقم المعاش	الرقم الاستدلالي	المبلغ السنوي	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش
حمراوي محمد بن بوسي.	مخزني ، 66/368.	601.380	150	915،00	من 2 أبريل 1981 الى فاتح أبريل 1984
قدادة عمرو بن محمد.	مخزني ، 56/346.	601.381	400	2.440،00	2 أبريل 1981
العجوري الحسن بن علال.	مخزني ، 59/746.	601.382	400	2.440،00	كذلك
التومي أحمد بن بوشعيب.	مخزني ، 66/345.	601.383	200	1.220،00	كذلك
اكيدر بريك بن أحمد.	مخزني ، 63/670.	601.384	400	2.440،00	من 2 أبريل 1981 الى فاتح أبريل 1984
لقميري موحى بن علي.	مخزني ، 77/927.	601.385	100	610،00	2 أبريل 1981
الفيناسي ابراهيم بن الفيناسي محمد.	مخزني ، 57/1201.	601.386	400	2.440،00	كذلك
بنتور عمر بن مسعود.	مقدم ، 56/2789.	601.387	260	1.586،00	من 2 أبريل 1981 الى فاتح أبريل 1984
اعليوة محمد بن العربي.	مخزني ، 76/1653.	601.388	150	915،00	كذلك
بلقاسمي البشير بن المهدي.	مخزني ، 57/334.	601.389	200	1.220،00	2 أبريل 1981
البرقي محمد بن محمد.	مخزني ، 78/4734.	601.390	800	4.880،00	19 يناير 1981
مديول موحا بن محمد.	مخزني ، 56/1035.	601.391	300	1.830،00	2 أبريل 1981
المزعبل محمد بن الرداد.	مخزني ، 76/655.	601.392	1000	6.100،00	كذلك
مالح الصديق بن محمد.	مقدم ، 55/5480.	601.393	100	610،00	كذلك
اسقيتو محمد بن محمد.	مقدم ، 76/613/ج.	601.394	300	1.830،00	كذلك
مصدق محمد بن ابريك.	مخزني ، 62/599.	601.395	250	1.525،00	كذلك
لقصير عربية بنت عيسى ، أرملة لقصير بلعيد ، ومن تحت وصايتها من الايتام.	مخزني ، 58/2770.	601.396	1000	5.304،00	فاتح يناير 1977
مهدى السعدية بنت عبد الكريم ، أرملة الطريبق أحمد ، ومن تحت وصايتها من الايتام.	مخزني ، 58/3177.	601.397	1000	4.715،00	فاتح نونبر 1975
بوشمامو حسم بن باسو ، والد بوشمامو لحسن.	مخزني ، 71/390.	601.398	500	2.652،00	فاتح أبريل 1977
كريكش ابريك بن كريكش لحسن ، والد كريكش عبد اللطيف.	مخزني ، 78/1991.	601.399	500	2.917،50	فاتح شتنبر 1979

قرار لوزير المالية رقم 57 بتاريخ 24 من جمادى الآخرة 1401 (29 أبريل 1981) يقضي بمنح رواتب الزمانة لمستخدمي القوات المساعدة

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة ، رقم الانخراط بالقوات المساعدة أو رقم التأجير	رقم المعاش	الرقم الاستدلالي	المبلغ السنوي	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش
فاطمة بنت محمد ، والدة بسو عبد.	مخزني ، 76/2525 م.	601.400	250	1.525،00	فاتح مارس 1980
فاطمة بنت محمد ، والدة ابراهيم بن علي.	مخزني ، 77/4247 م.	601.401	250	1.458،75	فاتح دجنبر 1979
وهردة فاطمة بنت محند ، والدة لوطفي حدو.	مخزني ، 57/1605.	601.402	250	1.326،00	فاتح يناير 1979
غليلة بنت احمد ، أرملة نصي أحمد ، ومن تحت وصايتها من الايتام.	مخزني ، 77/3731 م.	601.403	1400	8.540،00	فاتح شتنبر 1980
لمرابط العروصي بن مولود ، والد لمرابط علال.	مخزني ، 78/13 م.	601.404	500	3.050،00	فاتح أبريل 1980
اليتيمة فاطمة ، ابنة المرحوم الشهلاوي محمد.	مخزني ، 76/3557.	601.405	1000	5.835،00	فاتح أكتوبر 1979
تاجة بنت محمد ، أرملة الطاهري محمد.	مخزني ، 77/5607 م.	601.406	800	4.668،00	فاتح نونبر 1979
معفان تشفة بنت امحند ، والدة الشهلاوي محمد.	مخزني ، 76/3557.	601.407	250	1.458،75	فاتح اكتوبر 1979
غطاس فاطمة بنت موحا ، أرملة بورك محمد ، ومن تحت وصايتها من الايتام.	مخزني ، 68/400.	601.408	1400	7.425،60	فاتح يناير 1979
الخير البشير بن سيدى احمد ، والد الخير أحمد.	مخزني ، 76/2696 م.	601.409	500	2.652،00	كذلك
بوساوى الشلحة بنت السالك ، والدة الخير أحمد.	مخزني ، 76/2695 م.	601.410	250	1.326،00	تحويل المعاش رقم 601.409 فاتح يناير 1979
اعكيكى هوشة بنت ادريس ، والدة احرضان بنعيسى.	مساعد ، 1901.	601.411	250	1.525،00	تحويل المعاش رقم 600.328 فاتح أبريل 1981
بمغرا يطو بنت بلعيد ، والدة رياضى الحسان.	مخزني ، 76/3175.	601.412	250	1.525،00	فاتح يوليوز 1970
مردانى الزهرة بنت ابراهيم ، أرملة رحالى فراجي ، ومن تحت وصايتها من الايتام.	مخزني ، 77/5846 م.	601.413	600	3.182،40	تحويل المعاش رقم 600.101 فاتح يناير 1979
اليتيمان عبد الله ومحمد ابنى المرحوم رحالى فراجي.	مخزني ، 77/5846 م.	601.413 مكرر	800	4.243،20	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.